



المركز الوطني لتنمية
القطاع غير الربحي
National Center for
Non-Profit Sector



جمعية الجفر الخيرية
ALJAFR CHARITABLE SOCIETY

لائحة الموارد البشرية بجمعية الجفر الخيرية

تأسست عام 1399 هـ
ومسجلة برقم 39



المركز الوطني لتنمية
القطاع غير الربحي
National Center for
Non-Profit Sector



جمعية الجفر الخيرية

ALJAFR CHARITABLE SOCIETY

الفهرس

- مقدمة
- أهداف اللائحة
- السياسات التنظيمية
- التوظيف
- التدريب
- الإجازات
- الانتداب
- الترقية والعلاوة
- تقييم الأداء
- ساعات العمل والحضور والغياب
- العمل الاضافي
- لائحة المكافآت
- لائحة سلم الرواتب والعلاوات



جمعية الجفر الخيرية

ALJAFR CHARITABLE SOCIETY

المقدمة

مدخل إلى اللائحة

في مسيرة التنمية لأي مجتمع، يقفُ العمل الخيري، على قمة أولويات المجتمع، ولكي ينتظم سياق العمل، ونرفع سقف الاستفادة منه، يجبُ أن يتم إدارة العمل الخيري بكفاءة واحترافية تحقق الاستفادة القصوى، من خلال لائحة مُحكمة فعالة.

أهمية هذه اللائحة

في العمل الخيري، عادة ما تواجه المنظمات والمؤسسات الخيرية بعض العقبات والتحديات، لا تقل أبسطها وجوباً وإلحاحاً عن أهمها، وقد كان من أهم المشاكل قضية إدارة الموارد البشرية في العمل الخيري، وواقع عدم قدرة الأنظمة التي تدير العمل الخيري على تحقيق الاستفادة القصوى من الموارد المتاحة، وتوظيف القدرة بشكل فعال، لهذا كان لزاماً علينا تفعيل عملية التطوير الإداري، وتطوير العمليات والإجراءات والسياسات الإدارية، بحيث يكون مضمون اللائحة دقيقاً وشاملاً، يتحرى تلبية أهم متطلبات الجمعية، ويضمن سهولة ويسر تفاصيلها.

أهداف اللائحة

(١) تمكين الجمعية من أن تحظى بأفضل الكوادر البشرية المتاحة في مجالات تخصصه، من خلال جعل لائحة إدارة الموارد البشرية للجمعية أحد عوامل جذب الكفاءات والمهارات الخارجية، وأحد المغريات لاستبقاء الكفاءات المتميزة في الجمعية.





جمعية الجفر الخيرية

ALJAFR CHARITABLE SOCIETY

- ٢) تمكين الجمعية من إدارة دفة العمل التنظيمي والإداري على أكمل وجه، حتى في حالة اختلاف الأشخاص القائمين على التنفيذ، فاللائحة تكون واحدة، وبالتالي الإجراءات واحدة.
- ٣) تثبيت مبدأ العدالة والشفافية في التعاملات الداخلية والخارجية، وتوضيح آليات المكافأة والجزاء، بحيث يعرف كل موظف ما له وما عليه.
- ٤) تطبيق أدوات القياس الأداء والتقييم بدقة، من خلال اللائحة الشاملة، بحيث يسهل متابعة كل الإجراءات والمعاملات وقياس مستوى مطابقتها لللائحة من عدمه، وبالتالي تقييمها بالإيجاب أو السلب.
- ٥) بناء القدرة التنظيمية للجمعية وفقاً لأحدث الممارسات المتعارف عليها ونظريات الإدارة.
- ٦) تعزيز الولاء والانتماء لدى العاملين في الجمعية على كافة مستوياتهم الوظيفية، ومساعدتهم على العمل كفريق، مع ضمان قدرة المستويات الوظيفية المختلفة على التواصل مع بعضها البعض.

آلية إعداد اللائحة

رُوعي في إعداد اللوائح والسياسات الواردة في هذه اللائحة بعض النقاط الهامة وهي:

- ١) المرجعية: وذلك من حيث توافق مواد هذه اللائحة مع الأنظمة والقوانين والمعايير في المملكة العربية السعودية و النظام الأساسي للجمعية .
- ٢) المرونة: أن تتمتع المواد المكونة لللائحة بالمرونة وإمكانية إجراء التغييرات والتعديلات عليها لملائمة أعمال الجمعية بطريقة أفضل عن طريق وضع آلية مرنة للتعديل لمواجهة المتغيرات المستقبلية .
- ٣) التوازن: بحيث تكون المواد المكونة لللائحة متوازنة من خلال مراعاة الصلاحيات ومصالح الجمعية والعاملين في نفس الوقت.
- ٤) التطبيق العملي: أن تتمتع المواد المكونة لللائحة بقابلية التطبيق العملي وألا تكون مجرد قواعد نظرية، وبما يتناسب مع الهيكل التنظيمي المعتمد للجمعية.





جمعية الجفر الخيرية

ALJAFR CHARITABLE SOCIETY

٥) القابلية للتحديث: لأن الأنظمة يجب أن ترتبط بآلية محددة للتحديث وذلك لمواكبة التطورات والتغيرات التي تحدث بالجمعية من فترة لأخرى، لذا فقد تم أخذ هذه الخاصية بعين الاعتبار.

الالتزام باللائحة وحدود تطبيقها

يوقع كل موظفٍ أثناء تعاقدده، وقبل استلام وظيفته إقراراً باطلاعه على هذه اللائحة. تعتبر هذه اللائحة مُكملاً، ومتمماً للعقد المبرم بين الجمعية وأي موظف، وهي مُلزمة كالعقد تماماً.



تأسست عام 1399 هـ
وسجلة برقم 39



جمعية الجفر الخيرية

ALJAFR CHARITABLE SOCIETY

السياسات التنظيمية

المادة ١: تسري أحكام هذه اللائحة على جميع العاملين بالجمعية .

المادة ٢: يقصد بالعبارات والألفاظ التالية أينما وردت في هذه اللائحة المعاني الموضحة أمام كل منها على النحو التالي:

الجمعية : جمعية الجفر الخيرية للخدمات الاجتماعية.

العامل : هو كل شخص طبيعي يعمل لمصلحة الجمعية وتحت إدارتها أو إشرافها مقابل أجر.

الأجر : هو الأجر الفعلي، والذي يشمل الأجر الأساسي مضافاً إليه سائر الزيادات المستحقة الأخرى التي تتقرر للعامل مقابل جهد بذله في العمل، أو مخاطر يتعرض لها في أداء عمله، أو التي تتقرر للعامل لقاء العمل بموجب عقد العمل أو لائحة تنظيم العمل ووفقاً لحكم المادة السادسة من لائحة العمل.

لائحة العمل: يقصد به لائحة العمل الصادرة بالمرسوم الملكي رقم م/٥١ وتاريخ ٢٣/٨/١٤٢٦هـ

المعدل بالمرسوم الملكي رقم م/ ٢٤ وتاريخ ١٢/٥/١٤٣٤هـ والمرسوم الملكي رقم م/٤٦ وتاريخ ٥/٦/١٤٣٦هـ.

المادة ٣: لتقويم المعمول به في الجمعية هو التقويم الميلادي.

المادة ٤: تعتبر هذه اللائحة متممة لعقد العمل فيما لا يتعارض مع الأحكام والشروط الأفضل للعامل الواردة في العقد.

المادة ٥: تطبق أحكام لائحة العمل الصادرة بالمرسوم الملكي رقم م/٥١ وتاريخ ٢٣/٨/١٤٢٦هـ المعدل بالمرسوم الملكي رقم م/ ٢٤ وتاريخ ١٢/٥/١٤٣٤هـ والمرسوم الملكي رقم م/٤٦ وتاريخ ٥/٦/١٤٣٦هـ، ولائحته التنفيذية، والقرارات الوزارية الصادرة تنفيذاً له فيما لم يرد بشأنه نص في هذه اللائحة.





جمعية الجفر الخيرية

ALJAFR CHARITABLE SOCIETY

المادة ٦: لمجلس الإدارة الحق في إدخال تعديلات على أحكام هذه اللائحة كلما دعت الحاجة دون الرجوع لبقية الموظفين .

المادة ٧ : يطلع العاملین بالجمعية عند التعاقد على أحكام هذه اللائحة وينص على ذلك في عقد العمل.

الفصل الأول : التوظيف

الأهداف:

- أ) إلحاق الكوادر البشرية المؤهلة بالجمعية ، للمساهمة في تطويره وزيادة كفاءة أدائه .
 - ب) تغطية الاحتياج للموارد البشرية في حالة التوسع في الأنشطة والبرامج أو افتتاح فروع جديدة .
 - ج) إبقاء الخرائط التنظيمية للجمعية قيد التحديث من خلال مسح وتحليل الفرص الوظيفية وتصميمها.
- سياسات التوظيف:

المادة ٨ : يكون التوظيف في الأصل قاصراً على المواطنين السعوديين ويجوز استثناء غير السعوديين بالشروط والأحكام الواردة في اللائحة التنظيمية للعمل والعمال والتعليمات الصادرة في هذا الشأن.

المادة ٩: يشترط لتوظيف الموظف :

- أ. أن يكون حائزاً على المؤهلات والخبرات العلمية المطلوبة للعمل وفقاً لما تحددها الجمعية.
- ب. أن يكون لائقاً طبياً بموجب شهادة صادرة من جهة طبية تحددها الجمعية.
- ج. أن يجتاز بنجاح ما قد يتقرر من امتحان أو مقابلة شخصية، و في حالة وجود استثناء يقتصر ذلك على السعوديين و يعتمد من صاحب الصلاحية .

المادة ١٠: يجب على طالب التوظيف تقديم الوثائق التالية

- صورة من بطاقة الأحوال إن كان سعودي الجنسية
- جواز سفره و إقامته إن كان غير سعودي
- تعبئة طلب التوظيف
- صورة مصدقة من مؤهلاته العلمية وخبراته العملية.





جمعية الجفر الخيرية

ALJAFR CHARITABLE SOCIETY

- ٤ صور شخصية مقاس ٤ × ٦ .

وتحفظ هذه الوثائق في ملف الموظف.

المادة ١١: يتم توظيف الموظف بموجب عقد عمل يحرر باللغة العربية من نسختين تُسلم إحداهما للموظف وتودع الأخرى في ملف خدمته، ويجب أن يتضمن العقد بياناً بطبيعة العمل والأجر المتفق عليه وما إذا كان العقد محدد المدة أو لعمل معين أو لمدة غير محددة وأية بيانات ضرورية أخرى .

المادة ١٢: يجوز للجمعية أن تتعاقد على وظيفة باحث و باحثة بموجب عقد عمل موحد لدراسة احتياجات الأسر المستفيدة و يترتب على انتهاء العقد لأحدهما لأي سبب انتهاءه بالنسبة للآخر و يعتبر انتهاء العقد في هذه الحالة مبرراً مشروعاً للإلغاء.

المادة ١٣: يعتبر عقد العمل نافذاً من تاريخ مباشرة الموظف الفعلية للعمل إذا كان مستخدماً من داخل المملكة ومن تاريخ وصوله إلى المملكة إذا كان مستقدياً من الخارج شريطة أن يضع الموظف نفسه تحت تصرف الجمعية فور وصوله.

المادة ١٤: لا يعتبر الموظف معيناً تحت الاختبار إلا إذا نص صراحة على ذلك في عقد العمل، وفي هذه الحالة يتعين تحديد مدة الاختبار في العقد بشكل واضح ولا تجاوز هذه الفترة ثلاثة أشهر بأي حال من الأحوال، وتبدأ مدة الاختبار من تاريخ مباشرة الموظف الفعلية للعمل .

المادة ١٥: إذا فشل الموظف في تأدية العمل المنوط به خلال فترة الاختبار يحق للجمعية فسخ عقده في أي وقت خلال فترة التجربة لون مكافأة أو إنذار أو تعويض.

المادة ١٦: تُعد الجمعية سجلات يحتفظ بها في الأمانة العامة - قسم الموارد البشرية يثبت فيها للبيانات الخاصة بكل موظف أو في نظام الجمعية الإلكتروني ويجب أن تشتمل على التالي:

- اسم الموظف كاملاً وجنسيته وتاريخ ميلاده ومحل إقامته وحالته الاجتماعية .
- تاريخ بدء خدمته ونوع عمله وأجوره وتوابعها وما يطرأ عليها من تعديلات .
- تقاريره الدورية وترقياته وتنقلاته الوظيفية وعلاواته .
- الإجازات التي يحصل عليها.





جمعية الجفر الخيرية

ALJAFR CHARITABLE SOCIETY

- إصابات العمل وأمراض المهنة التي قد تصيبه.
 - كل ما يطرأ على علاقته بالعمل حتى انتهائها وسبب انتهاء الخدمة.
- المادة ١٧: على الموظف إبلاغ الجمعية من أي تغيير يطرأ على بياناته الشخصية المشار إليها في المادة السابقة خلال أسبوع واحد من تاريخ حدوث هذا التغيير .
- المادة ١٨: تعد الجمعية لكل موظف ملف خدمة يحمل صورته الفوتوغرافية تودع فيه كافة الوثائق المتعلقة بالبيانات المشار إليها سابقاً، وكذلك محاضر التحقيق التي تجرى مع الموظف وما يتعلق بالحضور والغياب و التقارير الطبية وما إلى ذلك .
- المادة ١٩: تعد الجمعية لكل موظف ملفاً طبياً خاصاً يضم نتيجة الكشف الطبي الموقع عليه عند التحاقه بالعمل وما قد يطرأ على حالته الصحية واجازاته المرضية والأيام التي انقطع فيها عن العمل بسبب المرض سواء كان مرض عادية أو مهنياً أو نتيجة إصابة عمل مع تحديد نوع المرض .
- المادة ٢٠: تُسلم الجمعية كل موظف بطاقة خدمة، يذكر فيها اسمه ورقم الهوية الوطنية ونوع عمله وتاريخ الإصدار وتعد البطاقة انتهاء الخدمة .

العمليات والإجراءات

عملية المسح:

وتشمل الإجراءات التالية:

- مسح وتحديد احتياجات الجمعية من الموارد البشرية والكفاءات .
- مسح الوظائف المتوقع إتاحتها بسبب انتهاء خدمة شاغليها لأي سبب من أسباب انتهاء الخدمة، كبلوغ سن التقاعد، أو الترقية أو النقل، أو الانتداب، أو انتهاء فترة العقد المؤقت .
- تحليل خارطة الوظائف بالجمعية، وتحديد المهارات والكفاءات المطلوبة، وإعداد التوصيفات الوظيفية لكل فرصة وظيفية متاحة .

عملية الإعلان:

وتشمل الإجراءات التالية:





جمعية الجفر الخيرية

ALJAFR CHARITABLE SOCIETY

أ. الإعلان عن وجود فرص عمل بالوسيلة المناسبة، وفقا لترتيب الأولوية التالي:

- الإعلان عن الفرص الوظيفية المتاحة عبر لوحات الإعلانات الداخلية بمقرات الجمعية، وذلك إعطاء الفرصة للموظفين الحاليين.
- البحث في أي طلبات عمل وردت من قبل، لاحتمالية وجود طلبات تتناسب مع الفرصة الوظيفية المتاحة.
- الإعلان في مواقع التوظيف الإلكترونية، والأدلة المطبوعة، أو الصحافة.
- الاستعانة بمكاتب توظيف متخصصة، ويُراعى التعامل مع الشركات المعتمدة قانونية، والمرخصة، بعد موافقة اللجنة التنفيذية
- الإعلان من خلال المعارف والعلاقات الشخصية.

ب. يتم النص في أي إعلان عمل على المواصفات المطلوبة بدقة ووضوح، منعاً لتقدم من لا يتناسب مع المواصفات بسبب عدم وضوح الإعلان.

عملية الاستقطاب:

وتشمل الإجراءات التالية

- أ) تحديد معايير الاختيار للموظفين الجدد.
 - ب) الأولوية في استقطاب الموظفين تكون المتقدمين من موظفي الجمعية، أو لحركات الترقية أو النقل من فرع لآخر، أو من خلال برامج الانتداب وتبادل الخبرات بين الجمعيات الشبيهة.
 - ت) فرز طلبات التوظيف المقدمة للجمعية وتصنيفها من حيث موافقة الشروط واستيفاء الأوراق اللازمة من عدمه، ثم معاملة المتقدمين بناء على الآتي:
- المتقدمين من داخل الجمعية:

يخضع الموظف المتقدم للاختبار، والمقابلة الشخصية لتحديد مدى مناسبته الفرصة الوظيفية.

في حالة ثبوت مناسبة الموظف المتقدم لشغل الوظيفة المتاحة، يتم اتخاذ كافة الإجراءات اللازمة للنقل أو الترقية بحسب ما يتطلبه المنصب الجديد.





جمعية الجفر الخيرية

ALJAFR CHARITABLE SOCIETY

• المتقدمين من خارج الجمعية:

استلام وتصنيف طلبات العمل:

• تقوم إدارة الموارد البشرية باستلام كافة طلبات العمل الواردة وتسجيلها في اللائحة الإلكترونية للجمعية .

• تقوم إدارة الموارد البشرية بتقديم طلبات العمل مقارنة بالتوصيف الوظيفي لكل فرصة معتمدة، فرزها على النحو التالي:

- طلبات مرفوضة: وهي الطلبات التي لا ينطبق عليها الحد الأدنى من شروط شغل الوظائف المتاحة.
 - طلبات مقبولة: وهي الطلبات التي ينطبق عليها الحد الأدنى من شروط شغل الوظائف المتاحة.
- ث) ترشيح وانتخاب الموظفين من بين الطلبات المقبولة.

ج) التواصل مع المتقدمين الذين تم النظر في طلباتهم، ودعوة المترشحين إلى المقابلة الشخصية، والاعتذار لمن لم يتم قبوله.

عملية الاختيار:

وتشمل الإجراءات التالية:

أ. تحديد مواعيد المقابلات الشخصية مع المترشحين للوظيفة، والمقبولين مبدئياً للعمل في الجمعية ممن تنطبق عليهم المواصفات.

ب. إجراء المقابلات الشخصية .

ج. مراجعة نتائج المقابلات الشخصية من قبل المسؤولين عن القبول .

د. إجراء مقابلات شخصية إضافية في حالة الاحتياج لذلك من أجل التعرف أكثر على المتقدم للعمل خاصة في المناصب القيادية .

عملية التعيين

وتشمل الإجراءات التالية :

أ. كتابة العقود لمن تم قبولهم وتسليم دليل لائحة الجمعية، والتوقيع.





جمعية الجفر الخيرية

ALJAFR CHARITABLE SOCIETY

ب. تعيين الموظفين الجدد، أو الذين تمت ترقيتهم، وتسليمهم مهام أعمالهم.
ج. يتولى المدير المباشر، أو مدير الموارد البشرية تقديم الموظف الجديد وتعريفه بفريق العمل الذي سيعمل ضمنه، كما يُطلع على الأعمال التي سيتولى القيام بها ومسؤوليات وصلاحيات وظيفته، وكذلك تعريفه بمعايير التقييم التي سوف يخضع لها .

الفصل الثاني : التدريب

الأهداف:

- أ. المساعدة على تطوير بنية الخدمات والبرامج المقدمة من خلال التدريب المتخصص.
- ب. تحسين مستوى أداء الفرد وتدعيم نقاط قوته، من أجل تحسين مكونات القدرة التنظيمية، مما ينتج عنه تنمية الكفاءات واستثمار المواهب والقدرات.
- ج. تنمية معرفة الأفراد ومهاراتهم وقدراتهم في مجالات أعمالهم المتخصصة بأحدث ما توصلت إليه الممارسات العالمية.
- د. تنمية القوى العاملة في مجال القطاع الخيري، مما يترتب عليه تنمية القطاع ككل، وهذا يؤدي إلى تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية .
- هـ. تأهيل الموظفين الجدد .
- و. تأهيل الموظفين لإمكانية الترشح لشغل وظيفة أعلى.

سياسة التدريب:

- المادة ٢١: تعد الجمعية برنامج التدريب الموظفين وإعدادهم مهنيًا للحلول محل غيرهم، وتقييد أسماء من تم إحلالهم في السجل المد لهذا الغرض .
- المادة ٢٢: يتم تدريب الموظفين في الداخل أو الخارج، وفق البرامج التي تعد في هذا الصدد حسب ما تراه الإدارة بهدف صقل وتطوير مهارات ومعارف الموظفين وتهيئتهم لتولي المناصب القيادية.
- المادة ٢٣: يستمر صرف أجر الموظف طوال مدة التدريب .





جمعية الجفر الخيرية

ALJAFR CHARITABLE SOCIETY

المادة ٢٤: تتحمل الجمعية تكاليف التدريب والدراسة ومصاريف الكتب والمحاضرات والمواد الدراسية ان وجدت، وقيمة تذاكر السفر، ونفقات معيشته من سكن ومأكل وتنقلات داخلية، وذلك حسب ما تنص عليه هذه اللائحة .

تقوم إدارة الموارد البشرية في الجمعية بإعداد برامج وخطط تدريب الموظفين وذلك لرفع مستوى كفاءتهم وبطريقة تكفل لهم الأداء الجيد لواجبات وظيفتهم وشحن مهاراتهم ومعارفهم وتهيئتهم لتولي المناصب القيادية وذلك بواسطة ما يلي:

أ. المحاضرات والندوات التعليمية والفنية.

ب. المشاهدات والتجارب التطبيقية ضمن نشاط الجمعية وأقسامه.

ج. دورات تدريبية داخل المملكة أو خارجها .

د. برامج دراسية في المعاهد المختلفة .

هـ. التدريب على رأس العمل .

المادة ٢٥: إذا رغب الموظف المبتعث للتدريب باصطحاب عائلته معه فيتحمل تكاليف السفر والإقامة التأثيرات الخاصة بعائلته.

المادة ٢٦: يقوم الموظف حال الانتهاء من الدورة التدريبية بإعداد تقرير عن التدريب وصورة الشهادة التدريبية إلى إدارة الشؤون الإدارية لحفظها في ملفه.

المادة ٢٧: عند ترقية موظف ما إلى وظيفة أعلى أو عند وجود أكثر من مرشح لوظيفة واحدة فإن الدورات التدريبية للموظف تؤخذ في الاعتبار عند الترقية.

المادة ٢٨: لا يستحق الموظف أي إجازة أو بدل وقت إضافي إذا حضر دورة تدريبية خارج وقت الدوام الرسمي أو أثناءه .

المادة ٢٩: يجوز لمدير عام الجمعية منح الناجحين في الدورات التدريبية أو الحاصلين على درجات مرتفعة في الدورات التدريبية مكافأة تشجيعية لا تزيد عن راتب شهر أساسي .





جمعية الجفر الخيرية

ALJAFR CHARITABLE SOCIETY

المادة ٣٠: على كل موظف موفد للتدريب أن يتعهد بأن يعمل في الجمعية بعد انتهاء التدريب ضعف المدة التي قضاها في التدريب بما لا يقل عن أربعة اشهر وإلا توجب عليه أن يعيد للجمعية ذلك القسم من الرواتب والبدايات مصاريف التدريب التي تكبدتها الجمعية بشأن التدريب الذي يتناسب مع ما تبقى من المدة التي كان عليه أن يعملها في الجمعية.

المادة ٣١: إذا رفض الموظف أو تخلف عن الالتحاق ببرامج التدريب أو انقطع عن التدريب دون عذر تقبله الإدارة فيعتبر مخالفاً لتعليمات الجمعية. ويحق لها بع ذلك حرمانه من أي تدريب آخر.

المادة ٣٢: يتم التدريب على أرس العمل إذا كان الموظف بحاجة إلى كفاءته، وشحذ مهاراته أو تمت ترقيته على وظيفة أعلى من وظيفته التي يشغلها أو تم نقله إلى وظيفة أخرى بنفس المستوى بغرض إعادة تأهيله لأداء وظيفة أخرى.

المادة ٣٣: يتم التدريب على أرس العمل بموافقة الرئيس المباشر للموظف، ويجب تحديد مدة التدريب على رأس العمل مسبقاً وقبل البدء فيه، حيث يقوم الرئيس المباشر بوضع جدول التدريب على رأس العمل ويحدد فيه تواريخ التدريب لكل مهمة على حده وذلك بالتنسيق مع إدارة الموارد البشرية.

المادة ٣٤: بالنسبة للتدريب داخل المملكة (أي خارج مدينة مقر عمل الموظف) فإن مدة التدريب تعامل كانتداب بموجب لائحة الانتداب.

المادة ٣٥: عند عودة الموظف من التدريب إلى مقر عمله يتم إعداد نموذج مباشرة موظف واعتماده من الرئيس المباشر وتسليمه لإدارة الموارد البشرية، وذلك لتسوية استحقاقات الموظف.

المادة ٣٦: على كل موظف ينهي دورته التدريبية أن يقدم تقريراً عنها يحدد فيه مدى الفائدة منها والتقييم الذي يراه عن المادة وتقييمه للجهة المنظمة من ناحية المواعيد الجدية والتنظيم، ويرفق مواد التدريب من الكتب والأشرطة والبرامج الأصلية التي استلمها من الجهة المنظمة للدورة، ويقدم التقرير إلى رئيسه المباشر، وعلى الرئيس المباشر الاحتفاظ بمواد التدريب بمواد التدريب في الإدارة، ويرفع صورة التقرير إلى إدارة الموارد البشرية وذلك للاستفادة منه في تقييم الدورة مستقبلاً.





جمعية الجفر الخيرية

ALJAFR CHARITABLE SOCIETY

العمليات ولإجراءات

عملية تحديد الاحتياجات

وإجراءاتها ما يلي:

- أ- مسح شامل لجميع احتياجات الجمعية، ومجالات العمل، وقياس مستوى المهارات العام نسبةً إلى المستوى العالمي
- ب- تحديد احتياجات الجمعية والعاملين من التدريبات والمعلومات، وتحديد جوانب النقص.
- ج- يتم تحديد المواضيع المتكررة التي تحتاج الجمعية فيها إلى تدريب بشكل أكثر إلحاحاً.
- د- بناءً على دراسة الاحتياجات التدريبية، والمواضيع المتكررة، تقوم إدارة الموارد البشرية بإصدار الخطة التدريبية، ويتم عرضها على اللجنة التنفيذية للموافقة والاعتماد وإقرار الميزانية.

عملية اعتماد جهات التدريب:

وإجراءاتها ما يلي:

- تقوم إدارة الموارد البشرية باختيار الجهات التدريبية بعد تقييمها باستخدام نموذج تقييم جهة التدريب، ويتم اتخاذ القرار على النحو التالي:
- أ- جهات التدريب التي تحصل على تقييم جيد جداً أو امتياز في التقييم يتم الاستعانة بها كجهة تدريب معتمد لدى الجمعية.
 - ب- جهات التدريب التي تحصل على تقييم جيد يتم إعادة تقييمها
 - ج- جهات التدريب التي تحصل على التقييم ضعيف أو مقبول لا يتم الاستعانة بها.

عملية الترشيح:

وإجراءاتها ما يلي:

- أ- يتم تصنيف العاملين في الجمعية في سجلات والعاملين الجدد في سجلات بحسب مجال العمل والتخصص.





جمعية الجفر الخيرية ALJAFR CHARITABLE SOCIETY

ب- تصنيف كل سجل بحسب مستوى المهارات المطلوبة

ج- تسجيل كل موظف في مستوى ومجال التدريب المناسب له.

عملية التدريب الداخلي:

وإجراءاتها ما يلي:

أ- تدريب الموارد البشرية الجديدة: وهو عبارة دوره من ساعة واحدة، تكون غالباً في أول أيام التوظيف

ب- تدريب على أنظمة المعلومات والاتصال: ورشة تستغرق نصف يوم تقريباً، يتم فيها دعوة الموظفين

الجدد في أول أسبوع لهم في الجمعية وهذه الورشة تهدف لتزويدهم بنظرة عامة وتدريبهم على أنظمة

الاتصالات والمعلومات، واللائحة الإلكترونية، وطريقة العمل بالجمعية.

ج- تدريب الأقسام: ويكون في البرنامج من قبل المدير المباشر للقسم مصمماً لتزويد الموظفين الجدد،

بتدريب شامل على أدوارهم ومقتضيات القسم الذي سيعملون فيه.

د- بالإضافة إلى أن موقع الجمعية الإلكتروني: يُعد مصدراً للمعلومات بالنسبة للموظفين الجدد وينصح

باستخدامه للتزويد بكل ما يهمهم معرفته عن الجمعية، وهيكلها التنظيمي، وأقسامها، والواجبات

والمسؤوليات المنوطة بهم.

هـ- فترة الأعداد: يُطلب من كل الموظفين الجدد قضاء فترة ثلاثة أشهر كفترة إعداد، وهي فترة

تجريبية تمكن كلاً من الموظف والجمعية من ضمان أن الوظيفة ملائمة لكل منهما، إنها عملية ثنائية

متبادلة تعطي فرصة التعليق والإدلاء بالملاحظات المرجعية المتبادلة بين الجانبين، مما يؤسس لعلاقة عمل

فعالة.

عملية التدريب الخارجي:

وإجراءاتها ما يلي:

أ- إلحاق وتكليف كل موظف بالتدريب المقرر له لزيادة كفاءته.





جمعية الجفر الخيرية

ALJAFR CHARITABLE SOCIETY

ب- يتم اللجوء للتدريب غير مخطط أو الطارئ في حالات مثل عقد ندوات متخصصة ومتفردة قد ترد من جهات التدريب، أو احتياجات تنظيمية مستحدثة، أو التدريب على أنظمة جديدة أو أي حالات طارئة التدريبية

ج- يتم إدراج هذا التدريب بسجل تدريب الموظف وكذلك في تقرير نجاح الخطة التدريبية

الفصل الثالث: الإجازات

الأهداف

أ- منح الموظفين فترات للراحة والترويح عن النفس وتغيير الأجواء من أجل معاودة العمل بهمة ونشاط.

ب- مراعاة الظروف الطارئ والخاصة للموظفين

سياسات الإجازات:

المادة ٣٧: يستحق الموظف عن كل عام إجازة سنوية ثلاثون يوماً، وتكون الإجازة بأجر.

المادة ٣٨: يجوز للموظف بموافقة صاحب العمل الحصول على إجازة دون أجر يتفق الطرفان على تحديد مدتها، ويعد عقد العمل موقوفاً خلال مدة الإجازة فيما زاد على عشرين يوماً.

المادة ٣٩: تحدد مواعيد تمتع الموظفين بإجازاتهن السنوية وفق مقتضيات العمل على أن تؤخذ في الاعتبار رغبة الموظف كلما أمكن ذلك ويكون قرار الإدارة في هذا الشأن نهائياً، ويتم إشعار الموظف بالميعاد المحدد لتمتعه بالإجازة بوقت كاف لا يقل عن ثلاثين يوماً.

المادة ٤٠: لا يجوز للموظف أن يتنازل عن إجازته السنوية بمقابل أو بدون مقابل مطلقاً ويجب عليه أن يتمتع بها في ذات سنة استحقاقها ويجوز له بموافقة صاحب الصلاحية تأجيلها كلها أو أيما منها للسنة التالية فقط.

المادة ٤١: يوقع الموظف عند قيامه بالإجازة إقراراً يبين فيه تاريخ بدء الإجازة وعنوان المكان الذي يقضي فيه إجازته.

المادة ٤٢: تمدد الإجازة السنوية بقدر ما يتخللها من إجازات الأعياد.





جمعية الجفر الخيرية

ALJAFR CHARITABLE SOCIETY

المادة ٤٣: يجوز للجمعية استدعاء الموظف من إجازته السنوية متى اقتضت ظروف العمل ذلك على أن تتحمل الجمعية في هذه الحالة نفقات سفر الموظف ومرافقة ممن يعولهم شرعاً من الجهة التي يقضي فيها إجازته إلى مقر عمله ونفقات إعادتهم إلى تلك الجهة لاستكمال الإجازة بعد انتهاء المهمة التي استدعي من أجلها متى رغب في ذلك.

المادة ٤٤: يجوز تجزئة الإجازة بحد أدنى لا يقل عن عشرة أيام، ولا تتحمل الجمعية بالنسبة لغير السعوديين سوى تذكرة واحدة فقط خلال فترة العقد وتستحق عند السفر فقط

المادة ٤٥: تقوم الإدارات بإعداد جدول الإجازات السنوية بداية كل سنة مالية لجميع موظفيها تراعي فيه مقتضيات العمل ورغبة الموظف، ويتم إرسال صورة الجدول إلى إدارة الموارد البشرية.

المادة ٤٦: لا يستلم الموظف المجاز مستحقاته المالية ولا يحق له التمتع بالإجازة ما لم يتم بإنهاء إجراءات إخلاء طرفه وتسليم عهده المالية والإدارية.

المادة ٤٧: لا يجوز للموظف العمل لدى أية أخرى أثناء تمتعه بإجازته سواء كان ذلك بأجر أو بدون أجر وإذا ثبت للإدارة ذلك فإنه تطبيق لائحة الجزاءات في حقه.

المادة ٤٨: تقوم إدارة الموارد البشرية بمخاطبة الأقسام والإدارات المختلفة بالجمعية في بداية كل عام ليتم تزويدها بالراغبين في الإجازة والمواعيد المقترحة أيتم التنسيق المبكر لذلك.

المادة ٤٩: للموظف إجازة بأجر كامل في الأعياد والمناسبات التالية:

أ- أربعة أيام بمناسبة عيد الفطر المبارك.

ب- أربعة أيام بمناسبة عيد الأضحى المبارك.

ج- يوم واحد بمناسبة اليوم الوطني للمملكة (أول الميزان)

وإذا صادف أحد أيام الإجازات يوم راحة الأسبوعية تمدد الإجازة يوم آخر.

المادة ٥٠: يجوز للجمعية تشغيل من يلزم من موظفيها خلال أيام العطلات المذكورة، ويمنح أجراً عن ذلك أو يعوض بأيام أخرى وفق النظام.





جمعية الجفر الخيرية

ALJAFR CHARITABLE SOCIETY

المادة ٥١: يمنح الموظف المسلم الذي أمضى في خدمة الجمعية سنتين ويرغب في أداء فريضة الحج إجازة باجر كامل مدتها عشرة أيام ولا تزيد عن خمسة عشر يوماً متضمنة إجازة عيد الأضحى لأداء هذه الفريضة وذلك لمرة واحدة خلال مدة خدمته على ان يكون للجمعية حق تنظيم منح هذه الإجازة بما لا يخل بانتظام سير العمل.

المادة ٥٢: للموظف الحق في إجازة بأجر كامل في الحالات التالية:

أ - ثلاثة أيام لزواجه.

ب - يوم واحد لولادة مولود له

ج - ثلاثة أيام في حالة وفاة زوجه أو أحد أصوله أو فروعه وعلى الموظف تقديم الوثائق المؤيدة لهذه الحالات متى طلب منه ذلك.

ويتحمل الموظف المصاريف المترتبة عن الحالات أعلاه بما في ذلك تذاكر السفر

المادة ٥٣: يمنح الموظف الذي يتابع تحصيله العلمي إجازة بأجر كامل لأداء الامتحان طوال أيامه شريطة أن يكون انتسابه لإحدى المؤسسات التعليمية بموافقة الجمعية وأن يقدم جدولاً بأيام ومواعيد الامتحان وما يفيد أداءه، وعلى سنة دراسية غير معاده، ويتقدم الموظف بطلب الإجازة قبل خمسة عشر يوم على الأقل من تاريخ بدء الإجازة.

المادة ٥٤: يجوز للموظف الحصول على إجازة اضطرارية بدون أجر لمدة أو مدد لا تزيد على عشرة أيام خلال السنة الواحدة وذلك بعد أخذ الموافقة المسبقة من صاحب الصلاحية ولا يحق للموظف تجميعها للسنة التالية.

المادة ٥٥: يتحمل الموظف جميع المصاريف المتعلقة بالإجازة الاضطرارية بدون راتب بما في ذلك تذاكر السفر لغير السعوديين

المادة ٥٦: لا يحق للموظف الحصول على إجازة بدون راتب إلا بعد نفاذ رصيده من الإجازات السنوية.





جمعية الجفر الخيرية

ALJAFR CHARITABLE SOCIETY

المادة ٥٧: يحصل الموظف الذي يثبت مرضه بشهادة طبية من مرجع طبي معتمد من قبل الجمعية على إجازة مرضية خلال السنة الواحدة سواء متصلة او متقطعة على النحو التالي:

- أ - الثلاثون يوماً الأولى بأجر كامل
- ب - الستون يوماً التالية بثلاثة أرباع الأجر.
- ج - دون أجر لما يلي ذلك.

ويقصد بالسنة الواحدة السنة التي تبدأ من تاريخ أول إجازة مرضيه

المادة ٥٨: لا يسمح للموظف المريض مباشرة عمله إلا إذا قرر الطبيب أو المركز الطبي المعتمد أنه شفي من مرضه وأصبح قادراً على مباشرة عمله وأنه لا خطر عليه من أداء العمل ولا ضرر من مخالطته زملاءه في العمل

المادة ٥٩ : في حالة مرض الموظف أثناء تواجده خارج المملكة فعليه أن يبرز الشهادة الطبية المثبتة لذلك والصادرة من جهة معترف بها على أن تكون معتمدة من قبل السلطات الصحية هناك موثقة من السفارة السعودية في البلد الذي تلقى العلاج ومن وزارة الخارجية في المملكة.

المادة ٦٠: على الموظف أن يخطر الجمعية بأي وسيلة عن مرضه خلال ٢٤ ساعة من تخلفه عن العمل إن كانت حالته الصحية تسمح بذلك وسواء كان داخل المملكة أو خارجها.

المادة ٦١: الموظف الذي لا يعود إلى عمله بعد انتهاء إجازته مباشرة ولا يقوم بإفادة الجمعية رسمياً يعتبر غائباً ويتم تطبيق لائحة الجزاءات في حقه.

المادة ٦٢: يقوم الموظف بعد عودته من إجازته بتعبئة نموذج المباشرة واعتماده من رئيسه المباشر وتسليمه إلى إدارة الموارد البشرية لإنهاء اللازم حيال ذلك.

المادة ٦٣: إذا رغب الموظف الغير سعودي بقضاء إجازته بطريقته الخاصة بمعنى أنه لا يرغب في اصدار تذكرة سفر إلى بلده، لا مانع من صرف قيمة التذاكر نقداً عند سفره الفعلي ويكون التعويض على أساس سعر تذكرة الدرجة السياحية على الخطوط السعودية في تاريخ الاستحقاق للإجازة.





جمعية الجفر الخيرية

ALJAFR CHARITABLE SOCIETY

المادة ٦٤: للمرأة العاملة الحق إجازة وضع لمدة الأسابيع الأربعة السابقة على التاريخ المحتمل للوضع، والأسابيع الستة اللاحقة له، ويحدد التاريخ المرجع للوضع بموجب شهادة طبية مصدقة من جهة صحية، ويحظر تشغيل المرأة خلال الأسابيع التالية مباشر للوضع.

المادة ٦٥: تدفع الجمعية إلى المرأة العاملة أثناء انقطاعها عن عملها في إجازة الوضع ما يعادل نصف أجرها، إذا كان لها خدمة سنة فأكثر في الجمعية والأجر كامل إذا بلغت مدة خدمتها ثلاث سنوات فأكثر يوم بدء الإجازة، ولا يدفع إليها الأجر أثناء إجازتها السنوية العادية إذا كانت قد استفادت في السنة نفسها من إجازة وضع بأجر كامل، ويدفع إليها نصف أجرها أثناء إجازة السنوية، إذا كانت قد استفادت في الستة نفسها من السنوية، إذا كانت قد استفادت في الستة نفسها من إجازة وضع بنصف آخر.

المادة ٦٦: يحق للمرأة العاملة عندما تعود إلى مزاولة عملها بعد إجازة الوضع أن تأخذ بقصد إرضاع مولودها - فترة أو فترات للاستراحة لا تزيد في مجموعها على الساعة في اليوم الواحد، وذلك علاوة على فترات الراحة الممنوحة لجميع العمال، وتحسب هذه الفترة أو الفترات من ساعات العمل الفعلية، ولا يترتب عليها تخفيض الأجر.

المادة ٦٧: لا يجوز للجمعية فصل العاملة أو إنذارها بالفصل أثناء تمتعها بإجازة الوضع.

المادة ٦٨: لا يجوز للجمعية فصل العاملة أثناء فترة مرضها الناتج عن الحمل أو الوضع. ويثبت المرض بشهادة طبية معتمدة. على ألا تتجاوز مدة غيابها مائة وثمانين يوما، ولا يجوز فصلها بغير سبب مشروع من الأسباب المنصوص عليها في هذا النظام خلال المائة والثمانين يوما السابقة على التاريخ المحتمل للولادة.

المادة ٦٩: يسقط حق العاملة فيما تستحقه وفقا لأحكام هذا الملحق إذا عملت لدى جهة أخرى أثناء مدة إجازتها المصرح بها الحالة - أن تحرمها من أجرها عن مدة الإجازة، أو أن تسترد ما أعطي لها.

المادة ٧٠: للمرأة العاملة التي توفي زوجها الحق في إجازة بأجر كامل لمدة لا تقل عن خمسة عشر يوما من تاريخ للوفاة.





جمعية الجفر الخيرية

ALJAFR CHARITABLE SOCIETY

العمليات والإجراءات

الإجازات الرسمية:

وإجراءاتها ما يلي:

- أ- يتم تحديد الإجازات الرسمية بموجب السياسات واللوائح، وتعميمها على الموظفين
- ب- أي إجازة غير رسمية لا يتم اعتمادها إلا من خلال تقديم طلب.

الإجازات بدون أجر:

وإجراءاتها ما يلي:

- أ- يطلب الموظف من مديره المباشر إجازة دون أجر، ويقوم بتعبئة نموذج طلب إجازة ثم يقدمه لمديره القيام بالإجازة بوقت كاف من أجل الموافقة والاعتماد.
- ب- يقوم المدير المباشر بإرسال النموذج لإدارة الموارد البشرية قبل قيام الموظف بتنفيذ إجازته.
- ج- تقوم إدارة الموارد البشرية بتسجيل الإجازة في سجلاتها، وتضمن ذلك في ملف الموظف، ومن اعتماد الطلب والسماح للموظف بأخذ إجازته.

الاجازات الاضطرارية:

وإجراءاتها ما يلي:

- أ- يقوم الموظف الذي يطلب إجازة اضطرارية بالاتصال بالمدير خلال الساعة الأولى من يوم التغيب عن العمل للإبلاغ عن عدم الحضور متى كان ذلك متاحاً، ثم يقوم المدير المختص بإبلاغ إدارة الموارد البشرية في نفس يوم التغيب.
- ب- يقوم الموظف القائم بالإجازة الاضطرارية بتحرير نموذج طلب بإجازة فور عودته للعمل، ثم يقدمه لسيره المباشر أو لقم الموارد البشرية بالجمعية.





جمعية الجفر الخيرية

ALJAFR CHARITABLE SOCIETY

ج- يقوم قسم الموارد البشرية بتسجيل الإجازة في سجل الموظف ، ومراجعة رصيده المتبقي من الإجازات ومن ثم تقرير ما إذا كان سيتم قبولها كإجازة الاضطرارية أم معاملتها بشكل آخر بحسب السياسات واللوائح المقررة.

الاجازات المرضية:

وإجراءاتها ما يلي:

- أ- يتم تحديد واعتماد الإجازات المرضية من الجهات الطبية الخارجية.
- ب- يقوم الموظف بإخطار إدارة الموارد البشرية بالإجازات المرضية فور اعتمادها.
- ج- يقدم الموظف المستندات اللازمة التي تفيد عن حالته، ومسوغات إجازته المرضية، ويقوم قسم الموارد البشرية بالاحتفاظ بهذه المستندات في ملف الموظف.

الفصل الرابع: الانتداب

الأهداف:

تحقيق المصالح الطارئة، أو تدعيم أحد الفروع أو الإدارات بما تحتاجه من كفاءات دون اللجوء إلى التوظيف.

سياسات الانتداب

المادة ٧١ : يجوز للجمعية أن تصرف للموظف المنتدب لأداء عمل خارج مقر عمله بمسافة تزيد على (٢٠٠)مائتي كيلو متر بدل انتداب نقديا مقابل نفقات السكن والطعام والتنقلات وما إلى ذلك عن كل ليلة يقضيها خارج مقر عمله وذلك وفقا لما هو محدد في سلم الرواتب و البدلات المعتمد في الجمعية، وفي حال انتدابه لمهمة عمل بمسافة تقل عن (٢٠٠)مائتي كيلو متر وتزيد عن (٨٠) ثمانون كيلو متر يصرف له بدل وجبة (١٠٠)مائة ريال.





جمعية الجفر الخيرية

ALJAFR CHARITABLE SOCIETY

المادة ٧٢ : لا يدخل في جدول الانتداب المبالغ الاتية والتي يجب دفعها للموظف حين عودته أو عند سفره إن كانت محددة وموافق عليها مسبقاً من قبل صاحب الصلاحية بشكل كتابي ، كما يجب أن تكون مدعمة بالفواتير والوثائق اللازمة لذلك :

أ - الانتقال من مدينة إلى أخرى.

ب - الحفلات الخاصة بالعمل.

ج - الكتب والمجلات والأشرطة التثقيفية والتدريبية وبرامج الحاسب الآلي إن كانت ستصبح من أملاك الجمعية.

د - العفش الزائد إن كان له علاقة بنقل أغراض الجمعية.

المادة ٧٣ : إن كان الانتداب لا يتطلب السكن ، بمعنى أن العودة في نفس اليوم -فيتم صرف ٢٥٪ من قيمة الانتداب المبين في الجدول.

المادة ٧٤ : إذا وفرت الجمعية السكن والطعام والمواصلات فلا يتم صرف بدل انتداب.

المادة ٧٥ : حالات الانتداب التي تزيد مدتها عن الشهر المتواصل لا تعامل حسب جدول الانتداب إنما يصرف للموظف عنها راتبه الشهري إلى جانب توفير السكن أو بدل السكن والمواصلات.

المادة ٧٦ : عندما يستدعي الانتداب السفر جواً فيجب على الموظف الحصول على تذاكر السفر من إدارة الموارد البشرية قبل تاريخ المغادرة بوقت كاف.

المادة ٧٧ : إن تطلب الأمر قيام الموظف بشراء التذكرة على حسابه الخاص وبموافقة إدارة الموارد البشرية فيتم تعويضه عن سعرها.

المادة ٧٨ : يتكفل الموظف المنتدب بدفع كافة التكاليف بما فيها تذاكر السفر على حسابه الخاص إذا رغب في اصطحاب عائلته معه عند قيامه بالانتداب.

المادة ٧٩ : على إدارة الموارد البشرية والتطوير تقديم كل مساعدة للموظف لتكملة إجراءات السفر من تذاكر وتأشيرة خروج وعودة.... الخ.

المادة ٨٠ : يتم تحديد درجة السفر حسب جدول الانتداب وفقاً للمستوى الوظيفي لكل موظف.





جمعية الجفر الخيرية

ALJAFR CHARITABLE SOCIETY

الفصل الخامس: الترقية والعلاوة

الأهداف:

- أ - تشجيع الموظفين على تنمية أنفسهم، والتفاني في العمل.
- ب - ترسيخ ولاء الموظفين للجمعية.

سياسات الترقية والعلاوة

المادة: ٨٣

تمنح الجمعية العلاوة السنوية وفق سلم الرواتب الملحق بنظام الجمعية وذلك بنقله من الدرجة التي يشغلها الى الدرجة التالية لها في المرتبة نفسها ويتم النقل بشريطة أن الموظف قد أمضى تسعة أشهر في العمل بالجمعية والحصول على تقدير جيد فما فوق وأن لا يكون قد حسم على الموظف خمسة عشر يوماً خلال العام المنصرم.

المادة ٨٤: يعتبر الموظف قد استكمل سنة مالية إذا أمضى ما لا يقل عن أحد عشر شهراً منها على رأس العمل.

المادة ٨٥: لا يحصل الموظف على الزيادة إذا بلغ الحد الأعلى للوظيفة التي يعمل بها.

المادة ٨٦: لا يحق للموظف أن يحصل على أكثر من زيادة واحدة خلال السنة.

المادة ٨٧: يكون الموظف أهلاً للترقية إلى وظيفة أعلى متى توافرت فيه شروط التالية:

أ - وجود وظيفة شاغرة أعلى.

ب - توفر المؤهلات والخبرات اللازمة لشغل هذه الوظيفة.

ج - حصوله على تقدير جيد جداً على الأقل في آخر تقرير دوري، وإذا توافرت شروط الترقية لوظيفة

أعلى في أكثر من موظف، يتم اختيار الأعلى في التقرير فإذا تساوت التقديرات ويفضل الأقدم في

الوظيفة فإذا تساوت الأقدمية يرقى من له دورات تدريبية أكثر.

د - ترشيح رئيسه المباشر أو المدير عام الجمعية.





جمعية الجفر الخيرية

ALJAFR CHARITABLE SOCIETY

المادة ٨٨: الترقية لا ترتبط بموعد تجديد عقد الموظف.

المادة ٨٩: ترتبط الترقية بالزيادة في الراتب، بحيث يتم ترقية الموظف إلى راتب الدرجة الأعلى مباشرة.

العمليات والإجراءات

- ١- تعتمد الترقية على تقارير التقييم الخاصة بالموظف، وعلى الفرص الوظيفية الشاغرة التي يمكن ترقية الموظف إليها إذا كان مؤهلاً لذلك.
- ٢- يجب أن يحصل جميع الموظفين على فرصتهم في التدريب والتطوير من أجل تأهيلهم لاستحقاق الترقية متى ما توفرت الفرصة.

الفصل السادس: تقييم الأداء

الأهداف:

يهدف تقييم الأداء للموظفين إلى ما يلي:

- أ- تحديد الاحتياجات التدريبية.
- ب- تخطيط القوى العاملة (النقل، الترقية، إنهاء الخدمة، ...).
- ج- تحديد المزايا المالية، مثل المكافآت والزيادات وما إلى ذلك.
- د- تحديد مدى إمكانية تجديد عقد العمل للموظف.
- هـ- تحديد مدى نجاح الموظف الجديد في فهم المهام المطلوبة منه خلال فترة الثلاثة أشهر الأولى، وذلك قرار الاستمرار معه أم الاستغناء عن خدماته

سياسات التقييم

- المادة ٩٠: يهدف برنامج تقييم الأداء الوظيفي إلى تحسين إنتاجية الموظفين وتحديد الاحتياجات التدريبية لرفع كفاءة الأداء وتخطيط المسارات الوظيفية وتحديد الترقّيات وتجديد العقود.
- المادة ٩١: يوضع تقرير دوري عن الموظف في نهاية كل سنة يتضمن العناصر التالية:
- أ- كفاءته في العمل.





جمعية الجفر الخيرية

ALJAFR CHARITABLE SOCIETY

ب- سلوكه وتعامله مع رؤسائه وزملائه.

ج- مواظبته على العمل.

د- مدى تحمله للمسؤولية.

المادة ٩٢: يقيم أداء الموظف في التقرير بأحد التقديرات التالية: (ممتاز - جيد جداً - جيد - ضعيف).

المادة ٩٣: يعد التقرير رئيس القسم أو الإدارة ويعتمد من المدير العام للجمعية ويستثنى من ذلك جميع شاغلي الوظائف التي في مستوى أقل من وظيفة رئيس قسم حيث يجوز اعتماد التقييم من قبل مدير الإدارة المعنية مع مدير الموارد البشرية.

المادة ٩٤: يتم إخطار الموظف الذي يحصل على تقدير أقل من جيد بالتقرير ويسلم نسخة منه خلال مدة لا تتجاوز أسبوعاً من تاريخ إيداعه ملف خدمته وللموظف في التظلم من التقرير وفقاً للقواعد المنصوص عليها في هذه اللائحة.

المادة ٩٥: تدون التوصيات في النموذج كالتالي:

أ- (يبقى) وتعني إبقاء الموظف على نفس وظيفته وب نفس المستوى.

ب- (يترقى) وتعني ترقية الموظف على وظيفة أعلى إن وجد شاغر

ج- (ينقل) وتعني ينقل إلى وظيفة أخرى بنفس المستوى.

د- (تخفيض) وتعني تخفيض مستوى الموظف إلى وظيفة أقل من مستواه الحالي ولا يتأثر راتبه بذلك.

هـ- (طي قيد) يفصل الموظف من الخدمة (يطوى قيده).

العمليات والإجراءات

عملية تقييم الموظفين الجدد:

وإجراءاتها ما يلي:

أ- يقوم المدير المباشر في أول أسبوع عمل بعقد اجتماع مع الموظف لتقييمه بشكل مبدئي، ولمعرفة مدى استيعابه لللائحة الجمعية ومسيرة العمل، وما إذا كانت هناك المزيد من الأسئلة أو الاستفسارات أو النقاط غير الواضحة.





جمعية الجفر الخيرية

ALJAFR CHARITABLE SOCIETY

ب- يقوم المدير المختص بمتابعة تقييم الأداء للموظف بصفة شهرية حتى اكتمال ثلاثة أشهر ، ثم تقديم تقرير عن مدى مناسبة الموظف للتثبيت في وظيفته من عدمه ، وفي كلا الحالتين يتوجب ارسال خطاب للموظف قبل انتهاء الفترة التجريبية.

ج- يتم حفظ نسخة من نموذج تقرير صلاحية الموظف في ملفه.

عملية تقييم الأداء الدوري للموظفين:

وإجراءاتها ما يلي :

أ- يقوم المدير المباشر للموظف بوضع الأهداف المطلوب تحقيقها ويراجعها مع الموظف ليتأكد من أن كل الأهداف تتوافق مع التوصيف الوظيفي للمنصب.

ب- أثناء اجتماع مراجعة خطة الأداء ، يناقش المدير المباشر مع الموظف أدائه مع تقديم براهين ثابتة وآليات القياس بخصوص تقييمه.

ج- ويضع المدير خطة تعلم وتطوير الموظف في نموذج الخطة من أجل تهيئته لمستوى وظيفي اعلا ولتجنيبه لأي قصور في الأداء

د- بعد انتهاء جلسة التقييم يتم تسجيل التقديرات النهائية في نموذج الخطة ويوقع عليها هو والمدير المباشر، ثم يرفعها لإدارة الموارد البشرية لاتخاذ الإجراءات الملائمة.

الفصل السابع: ساعات العمل والحضور والتأخير والغياب والتفتيش

الأهداف:

أ- تحقيق الانضباط داخل الجمعية.

ب- التأكيد على الطابع المؤسسي للجمعية.

السياسات:

المادة ٩٦: تكون أيام العمل خمسة أيام في الأسبوع ويكون يومي الجمعة والسبت هو يومي الراحة الأسبوعية بأجر كامل لجميع الموظفين، ويجوز للجمعية أن تستبدل بهذا اليومين لبعض عمالها أي يومين





جمعية الجفر الخيرية

ALJAFR CHARITABLE SOCIETY

من أيام الأسبوع، وعليها أن تمكنهم من القيام بواجباتهم الدينية، ولا يجوز تعويض يومي الراحة الأسبوعية بمقابل نقدي.

المادة ٩٧: تكون ساعات ثماني ساعات في اليوم أو أربعين ساعة أسبوعية.

المادة ٩٨: لا يعمل العمال أكثر من خمس ساعات متواصلة دون فترة للراحة والصلاة والطعم لا تقل عن نصف ساعة في المرة الواحدة أو ساعة خلال مجموع ساعات العمل.

المادة ٩٩: يكون دخول الموظفين إلى أماكن عملهم وانصرافهم من الأماكن المخصصة لذلك.

المادة ١٠٠: على الموظف أن يثبت حضوره وانصرافه في السجل أو الجهاز المعد لهذا الغرض.

المادة ١٠١: يقوم مدراء الفروع ورؤساء الأقسام في اليوم الخامس والعشرون من كل شهر بإبلاغ الإدارة المالية وشؤون الموظفين عن حالات الغياب التي ليس لها ما يبررها على أنها حالات محسومة الأجر، والتي يتم تسجيلها في نموذج تقرير الوقت. ويطبق النموذج على غياب اليوم الكامل أو جزء من اليوم ولا يتم احتساب الراتب قبل استلام تقرير الوقت من الفروع.

المادة ١٠٢: يكون حسم الغياب بنسبة من راتب الموظف الأساسي وبدل النقل فقط.

المادة ١٠٣: يتم احتساب راتب الموظف على أساس الشهر الميلادي.

المادة ١٠٤: تسري الحسومات في نفس الشهر الذي يتم فيه الغياب أما إذا لم تتمكن الإدارة من إجراء الخصم من راتب نفس الشهر فيتم الخصم من راتب الشهر التالي مباشرة.

المادة ١٠٥: يقوم كل رئيس مباشر بالتأكد من مشروعية غياب موظفيه، وللمدير العام احتساب الغياب غير المشروع إجازة سنوية تخصم من رصيد الموظف بعد سماع وقبول عذره.

المادة ١٠٦: يجب على الموظف إبلاغ رئيسه المباشر ولو هاتفياً بأسباب غيابه وذلك إذا لم يتمكن الموظف من الإذن المسبق.

المادة ١٠٧: إذا كان الغياب بسبب المرض فيجب تقديم الشهادات الطبية المعتمدة بعد انتهاء الإجازة، ولا يعفى ذلك الموظف من إبلاغ رئيسه المباشر هاتفياً متى تمكن من ذلك.





جمعية الجفر الخيرية

ALJAFR CHARITABLE SOCIETY

المادة ١٠٨: يجوز للجمعية حسم مدة الغياب من الموظف ولو كان الغياب مشروعاً إذا لم يقدم الأوراق الثبوتية المطلوبة.

المادة ١٠٩: يجب تسليم جميع الأوراق الثبوتية إلى الجمعية مرفقاً بتقرير الوقت الذي يغطي فترة الغياب.

المادة ١١٠: حسب أحكام المادة الثمانون من لائحة العمل والعمال السعودي يفصل الموظف عن الخدمة بدون مكافأة أو تعويض إذا تغيب عن العمل عشرة أيام متصلة أو عشرون يوماً منفصلة خلال السنة الواحدة على أن يسبق الفصل إنذار كتابي على عنوانه بعد غياب خمسة أيام في الحالة الأولى وعشرة أيام في الحالة الثانية مع إتاحة الفرصة للموظف لكي يبدي أسباب معارضته للفصل.

المادة ١١١: يحسب التأخير بعد خمسة عشر دقيقة، وتجمع طوال الشهر، ويتم تطبيق لائحة الجزاءات بحقه إذا أكمل ستون دقيقة.

العمليات والإجراءات:

- ١- يجب ألا تكون الاجراءات الإدارية المتعلقة بساعات العمل، والحضور والتأخير والتفتيش ، مقصودة لذاتها ، بل من أجل تحقيق روح اللائحة والانضباط.
- ٢- يعمل الموظف بقدر ما يسعه من جهد ، وفي حدود صلاحيات وظيفته على تحقيق أهداف الجمعية ورعاية مصالحها
- ٣- يحصل الموظف على حقوقه اليومية بشكل بديهي ، دون حاجة إلى توثيق ذلك كتابياً ، كساعة الراحة والغداء وخلافه.





جمعية الجفر الخيرية

ALJAFR CHARITABLE SOCIETY

الفصل الثامن: العمل الإضافي

الأهداف:

- أ - تلبية احتياجات الجمعية في الطوارئ والظروف الخاصة.
- ب - إنصاف الموظفين الذين يعملون ويعطون أكثر مما يجب عليهم.

السياسات:

- المادة: ١١٢: في حالة الاحتياج إلى الساعات الإضافية فإنه يتم وضع جدول من قبل الإدارة المعنية وتزويد الإدارة المالية والموارد البشرية بنسخة منه بعد اعتماد المدير العام.
- المادة: ١١٣: يدفع للعامل أجراً إضافياً عن ساعات العمل الإضافية يوازي أجر الساعة مضافاً إليه ٥٠٪ من أجره الأساسي.
- المادة ١١٤: تُعد جميع ساعات العمل التي تؤدي في أيام العطل والأعياد ساعات إضافية.

العمليات والإجراءات:

- ١ - يتم تكليف الموظف بالعمل الإضافي من مديره المباشر، أو من مدير الإدارة التي يتبع لها.
- ٢ - يقوم المدير المباشر أو مدير الإدارة الذي كلف الموظف، بالعمل الإضافي باحتساب مقدار عمله، ورفع تقرير به لإدراجه ضمن حساباته المستحقة.

الفصل التاسع: لائحة المكافآت

السياسات:

- المادة ١١٥: يجوز للجمعية أن تمنح لجميع منسوبيها مكافأة تعادل راتب شهراً أساسياً بنهاية كل عام للذين مضى على عملهم بالجمعية عام كامل، وذلك بالشروط التالية:
- أ - إذا تحقق وفر (فائض) في بند الرواتب والأجور على أن لا يقل هذا الفائض عن المكافأة التي ستصرف.
 - ب - أن لا يقل تقييم الأداء الوظيفي للموظف أو الموظفة عن جيد.





جمعية الجفر الخيرية

ALJAFR CHARITABLE SOCIETY

ج- يتم حساب هذه المكافأة على نحو هذا المثال: (موظف حصل نسبة ٩٠٪) في تقييم الأداء الوظيفي وراتبه الأساسي (٤,٠٠٠) ريال يحصل على مكافأة قدرها (٣,٦٠٠) ريال.

المادة ١١٦: تمنح المكافآت للموظفين الذين أثبتوا نشاطاً وإخلاصاً وكفاءة بشكل يؤدي إلى تحسين مستوى الأداء أو الذين يؤدون أعمالاً استثنائية إضافة إلى أعمالهم العادية وضمن حدود اختصاصهم أو الذين يستخدمون أساليب وتنظيمات جديدة في العمل تؤدي إلى رفع مستوى الأداء أو الذين يقومون بأعمال مستعجلة متقنه أو يقومون بدرء خطر أو دفع ضرر محقق بالجمعية أو بأعمالها.

المادة ١١٧: تعتبر التقارير الدورية المقدمة عن الموظف أساساً ومرجعية للجمعية في منح المكافآت.

المادة ١١٨: تصنف المكافآت في فئتين كالتالي:

أولاً: المكافآت المعنوية:

- أ- خطاب ثناء وتقدير قد يتضمن الوعد بمكافأة مادية.
- ب- منح إجازة إضافية بدون راتب.
- ج- شهادة أو درع تقدم للمتميزين.

ثانية المكافآت المادية:

- أ- العلاوات أو الترقيات الاستثنائية.
- ب- الإكراميات الإضافية أو الهدايا العينية.
- ج- مكافآت الأداء المميز.
- د- منح تذكرة سفر زيادة عما هو مقرر بلائحة تنظيم العمل.
- هـ- منح إجازة إضافية بدون راتب.

المادة ١١٩: تكون سلطة منح المكافآت وتحديد نوعها ومقدارها لمدير عام الجمعية أو من يفوضه بذلك.

العمليات والإجراءات:

- ١- يتم منح مكافأة تشجيعية للموظف بناءً على اقتراح المدير المباشر والمقدم لإدارة الموارد البشرية، والتي تقوم بدراسة الاقتراح من خلال تقارير تقييم الأداء السنوية للموظف.





جمعية الجفر الخيرية

ALJAFR CHARITABLE SOCIETY

- ٢- تقوم إدارة الموارد البشرية بتحرير نموذج إجراء مكافأة ورفع مدير عام الجمعية للموافقة والاعتماد، ثم إرسال نسخة إلى كل من الإدارة المالية وملف الموظف.
- ٣- يتم صرف أي مكافآت بالتزامن مع صرف الراتب.

الفصل العاشر: لائحة الأركاب

الأهداف:

تهدف لائحة الأركاب إلى التسهيل على الموظفين، وضمان أمنهم ورفاهيتهم حتى خارج نطاق العمل.

السياسات:

المادة ١٢٠: من مسؤولية الجمعية تأمين إركاب الموظف بالدرجة السياحية في الحالات التالية ما لم ينص في عقد العمل على غير ذلك.

أ- عند التمتع بإجازته السنوية مرة واحدة خلال فترة العقد بالدرجة السياحية .

ب- عند انتهاء خدمة الموظف وطلبه العودة إلى المكان الذي تم فيه التعاقد معه، أو استقدم منه وفي نطاق أحكام نظام العمل.

المادة ١٢١: تصدر التذكرة إلى البلد الذي تم التعاقد مع الموظف عليه فقط، ما لم ينص على خلاف ذلك في العقد.

المادة ١٢٢: يستحق الموظف المنقول نفقات نقله ومن يعولهم شرعاً ممن يقيمون معه في تاريخ النقل.

المادة: ١٢٣

عند استقالة الموظف أو فصله خلال فترة العقد وقبل إكماله لا تصرف له تذكرة سفر.

المادة ١٢٤: عند الإجازة الاضطرارية لا يصرف للموظف تذكرة سفر .





جمعية الجفر الخيرية ALJAFR CHARITABLE SOCIETY

الفصل الحادي عشر: الأجور والمرتبات

الأهداف:

- أ- تفعيل العلاقة بين الموظف و الجمعية وربطها بالمصلحة الشخصية للموظف، من خلال تخصيص أجر يكافئ جهده في خدمة الجمعية، مما يجعل قيامه بذلك العمل منطقياً ويلبي مصلحته الشخصية في مقابل تلبية مصلحة الجمعية في الاستفادة من خدماته.
- ب- تهدف الجمعية لتقديم رواتب تنافسية بالنسبة لمجال عملها، وذلك لجذب واستبقاء أفضل الكفاءات.
- ج- يهدف نظام الرواتب لموظفي الجمعية أن يكون عادلاً، وشفافاً، ومرتبطاً بالأداء المبذول، وتحقيق أهداف الجمعية.

السياسات:

- المادة ١٢٥: العقود المبرمة بين الموظفين والجمعية هي الأصل في تحديد الرواتب والبدلات وكل ما يستحقه الموظف خلال فترة التعاقد
- المادة ١٢٦: يعين الموظف على وظائف ذات مسميات ومواصفات معينة بناء على خبراته العلمية والعملية ويحصل على أجر الوظيفة المعين عليها مالم يتفق في عقد العمل على أجر أكبر.
- المادة ١٢٧: يتم إعادة النظر في الأجور على ضوء ارتفاع التكاليف المعيشية كلما اقتضى الأمر لذلك.
- المادة ١٢٨: تدفع أجور الموظفين وكل مبلغ مستحق لهم بالعملة الرسمية للبلاد خلال ساعات العمل وفي مكانه وفق القواعد الآتية:
 - أ- الموظف ذو الأجر الشهري يدفع أجره في نهاية الشهر الميلادي.
 - ب- الموظف باليومية يدفع أجره في نهاية الأسبوع أو حسب الاتفاق.
 - ج- الموظف الذي يتم الاستغناء عن خدماته يدفع أجره وكافة مستحقاته في آخر يوم عمل له بعد إنهاء جميع الإجراءات اللازمة لذلك.





جمعية الجفر الخيرية

ALJAFR CHARITABLE SOCIETY

- د- الموظف الذي يترك العمل بمحض إرادته يدفع أجره وكافة مستحقاته خلال مدة لا تتجاوز سبعة أيام بعد إنهاء جميع الإجراءات اللازمة لذلك.
- هـ- إذا صادف موعد الدفع يوم الراحة الأسبوعية أو عطلة رسمية وجب أن يتم الدفع في يوم العمل السابق.
- و- أي زيادات أو مكافآت أو علاوات لم ينص عليها صراحة في العقد تعتبر بمثابة منحة من الجمعية.
- المادة ١٢٩: يوقع الموظف عند استلام أجره أو أي مبلغ مستحق له على سجل الرواتب أو أي سند استلام بعد لهذا الغرض. إذا الراتب في حساب الموظف الشخصي يعتبر إشعار الإيداع هو سند الاستلام.
- المادة ١٣٠: للموظف توكيل من يشاء لقبض أجره واستحقاقه بموجب توكيل كتابي يتم اعتماده من الجمعية أو توكيل شرعي.
- المادة ١٣١: لا يتم التعيين إلا على الوظائف المعتمدة في الميزانية.
- المادة ١٣٢: يستحق الموظف الأجر اعتباراً من تاريخ العمل الفعلي بالجمعية عند بداية الموظف في غير بداية الشهر يقسم الأجر الشهري على عدد أيام الشهر الفعلية ويضرب في عدد أيام العمل.
- المادة ١٣٣: ترفيع مسيرات الرواتب لجميع موظفي الجمعية في نهاية كل شهر ميلادي.
- المادة ١٣٤: لا يجوز حسم أي مبالغ من أجر الموظف إلا في حالات التالية.
- أ- استرداد القروض أو ما دفع له زيادة عن حقه.
- ب- الأقساط والخصومات التي توقع على الموظف بسبب المخالفات التي ارتكبها والمبالغ التي تقتطع منه مقابل ما أتلّف من مواد وأثاث.
- د- كل دين يستوفي نفاذاً لأي حكم قضائي ضده.
- المادة ١٣٥: لا يتم تسليم الموظف أو وكيله أي مستحقات إلا بعد أن يقوم بالتوقيع على كشوف الاستلام.
- المادة ١٣٦: تتكفل الجمعية بكافة رسوم إصدار الإقامات وتأشيرات الخروج والعودة للموظف. مباشرة عن طريق إصدار شيك أو الإيداع المصرفي المباشر في حساب الموظف، أو حسب التنظيم الذي تعده الجمعية.





جمعية الجفر الخيرية

ALJAFR CHARITABLE SOCIETY

العمليات والإجراءات:

- ١- يتم دفع رواتب الموظفين شهرياً ، ويصل الراتب للموظف مباشرة عن طريق اصدار شيك الايداع المصرفي المباشر في حساب الموظف ، أو حسب التنظيم الذي تعده الجمعية
- ٢- كل تغير في الراتب يتم إثباته كتابياً في مدة لا تتجاوز أربعة أسابيع بعد حدوث التغير..
- ٣- من حق الجمعية استعادة هذه الزيادة بالخصم من مرتب الموظف لتسوية الأمر. وفي المقابل لا بد من إخطار الموظف قبل أي خصم من الراتب.

الفصل الثاني عشر : بدل السكن

الأهداف:

- أ- مساعدة الموظف على تدبر معيشته ، وإعانتته على أمور الحياة.
- ب- تحقيق الشعور بالاستقرار الذي يعود على الجمعية بالفائدة.

السياسات:

المادة ١٢٧: يجوز للجمعية الصرف للموظفين بحسب مراتبهم الوظيفية ، ما لم يتم تأمين السكن المناسب لهم من قبل الجمعية بدل سكن نقدي بما لا يزيد مقداره للسنة العقدية الواحدة على راتب ثلاثة أشهر حسب الدرجة التي يشغلها الموظف وفقاً لسلم الرواتب المعتمد لدى الجمعية.

المادة ١٢٨: استحقاق بدل السكن :

- أ- الأصل في بدل السكن أن يدفع على أساس شهري ويحق للجمعية صرف بدل السكن على أساس نصف سنوي.
- ب- إذا طوى قيد الموظف لأي سبب كان فيتم حسم نسبة بدل السكن من مستحقاته لدى الجمعية.

المادة ١٣٩: استحقاق السكن العيني:

- أ- إذا اختلفت هذه اللائحة عن عقد الموظف فيتم الأخذ بعقد الموظف.





جمعية الجفر الخيرية

ALJAFR CHARITABLE SOCIETY

- ب- يجوز للجمعية توفير السكن المناسب للموظفين في الأماكن السكنية المناسبة وفي الحالات التي تقتضي ذلك.
- ج- لا يحق للموظف الذي يحصل على سكن عيني أن يستلم بدل سكن نقدي.
- د- يمنع الموظفين المقيمين بسكن الجمعية إيواء الغير في هذه المساكن مهما كانت العلاقة الاجتماعية بين الضيف والمضيف.
- هـ- في حالة عدم توفر السكن المناسب للموظف المتقدم من خارج المملكة لكون السكن مشغولاً فإن الجمعية تقوم بتوفير البديل المناسب أو تعويضه بناء على أحكام الفقرة الخاصة باستحقاق بدل السكن النقدي من هذه اللائحة.
- و- على كل مقيم في السكن الحافظ الدائم على نظافته.
- ز- على كل من يقيم في سكن الجمعية الحفاظ على موجودات السكن ومبانيه وأية تلفيات تحدث فيه يكون الموظف مسؤولاً عن إصلاحها أو تقوم الجمعية بإصلاح التلفيات واستقطاعها من راتب الموظف.
- ح- في حالة عدم تمكن الجمعية من تجهيز السكن للموظف الغير السعودي الجديد قبل وصوله من بلاده فيمكن إيسكانه في فندق يتم الاتفاق معه مسبقاً و تتحمل الجمعية مصاريف الغرفة فقط ولمدة ثلاث أيام على أن يتم تجهيز السكن الخاص به خلال تلك المدة.
- ط- على كل من يقيم في سكن الجمعية عدم السماح لغير من هم تحت كفالة الجمعية بالمبيت داخل السكن ويتحمل في حالة مخالفته ذلك الجزاء والعقوبة الصادرة من الجهات الرسمية.
- ي- ليست هناك أي مسؤولية للجمعية عن تجهيزات السكن، أو الأثاث، أو خلافه.





جمعية الجفر الخيرية ALJAFR CHARITABLE SOCIETY

الفصل الثالث عشر: النقل

السياسات.

- المادة ١٤٠: يجوز للجمعية صرف بدل نقل شهري للموظفين بحسب مراتبهم الوظيفية لتغطية نفقات انتقالهم من مقر سكنهم إلى أماكن العمل و بالعكس ما لم يتم تأمين وسيلة النقل لهم من قبل الجمعية وفقا لما هو محدد في سلم الرواتب المعتمد في الجمعية .
- المادة ١٤١ : يستحق الموظف في حالة نقله من مدينة إلى أخرى بدل ترحيل يعادل راتب شهرين باعتبار ذلك مقابلا لنفقات ترحيله وعائلته وأمتعته ويشترط لصرف هذا البدل ما يلي:
- أ - أن يكون النقل بناء على مصلحة العمل وليس بناء على رغبة العامل.
- ب- أن تكون المسافة بين البلد المنقول منه والبلد المنقول إليه لا تقل عن المسافات المحددة لاستحقاق بدل الانتداب المعتمد لدى الجمعية.

الفصل الرابع عشر: التكليف والإنابة

الأهداف:

ضمان أداء والإنجاز في حالة الانشغال أو الظروف الطارئة وكذلك تطوير لقدرات الموظف.

السياسات:

المادة ١٤٢:

- أ - يجوز تكليف الموظف بصفة مؤقتة بالقيام بعمل معين للجمعية حدود مؤهلاته، وبالإضافة إلى عمله الأصلي في حدود ساعات العمل وبدون مزايا مادية إضافية.
- ب- يجوز في حالات الضرورة التي يقدرها المدير العام تكليف الموظف بصفة مؤقتة بأعمال وظيفية أخرى تختلف عن العمل المحدد لوظيفته التي يشغلها ولمدة لا تتجاوز ثلاثين يوما في السنة.





جمعية الجفر الخيرية

ALJAFR CHARITABLE SOCIETY

المادة ١٤٣: لا يجوز لأي موظف ترك وظيفته سواء كان ذلك للإجازة أو الانتداب إلا بعد أن يكلف من ينوب عنه.

المادة ١٤٤: يتولى القسم التابع له الموظف البحث عن من ينوب عنه ، وذلك بالتنسيق مع إدارة الموارد البشرية بالجمعية.

المادة ١٤٥: يتم تكليف الموظف بوظيفة أخرى بصورة مؤقتة لمدة شهر واحد فقط كحد أقصى ، بناء على توجيه الرئيس وإطلاع مدير الإدارة واعتماد المدير العام ، وفي حالة ضرورة استمرار الموظف المكلف لأكثر ، من شهر فيتم تمديد ذلك بقرار من المدير العام.

الفصل الخامس عشر : التأمينات الاجتماعية

الأهداف

ضمان أمن وسلامة الموظف أثناء عمله ، وتعويضه قدر الإمكان عن أي خسائر تترتب على عمله في الجمعية .

السياسات:

المادة ١٤٦ : عند التحاق الموظف السعودي بالعمل كموظف جديد فيتحتم على الموارد البشرية سرعة تسجيله في لائحة التأمينات الاجتماعية ودفع الأقساط المستحقة.

المادة ١٤٧: تدفع أقساط التأمينات الاجتماعية للسعوديين بواقع ٢٠٪ يتحمل منها الموظف ٨٪ وتحمل منها الجمعية ١٢٪.

المادة ١٤٨: تدفع أقساط الأخطار المهنية لجميع موظفي الجمعية بواقع ٢٪ تتحملها الجمعية.

المادة ١٤٩: تدفع أقساط بدل تعطل للسعوديين بواقع ١٪ تتحملها الجمعية و يتحمل منها الموظف ١٪.

المادة ١٥٠: تحتسب نسبة أقساط التأمينات المبينة أعلاه على أساس الراتب الأساسي إضافة إلى بدل السكن الشهري (في حالة تأمين بدل السكن العيني من قبل الجمعية فيتم احتساب البدل على أساس راتبين أساسيين).





جمعية الجفر الخيرية

ALJAFR CHARITABLE SOCIETY

المادة ١٥١: ينقسم التسجيل في برنامج التأمينات الاجتماعية إلى الأقسام التالية:

أ- التحاق عامل لم يسبق له التسجيل لدى التأمينات الاجتماعية.

ب- إشعار بالتحاق عامل يسبق له التسجيل لدى التأمينات الاجتماعية.

ج- إشعار بانتهاء خدمة مؤمن عليه.

د- بلاغ عن إصابة عمل .

هـ- عمال أضيفوا خلال شهر.

و- استمارة سداد اشتراكات التأمينات الاجتماعية عن شهر .

المادة ١٥٢: عند تعبئة نموذج إصابة عمل يجب تحديد مهنة العامل بشكل واضح ولا يكفي بكلمة عامل أو موظف.

المادة ١٥٣: عند تعبئة نموذج إصابة عمل يجب تحديد مكان الإصابة بشكل مفصل ما أمكن خاصة إذا كانت الإصابة خارج مكان العمل أو في الطريق مثل تحديد اسم الشارع أو رقم الكيلومتر في الطريق السريعة ومركز الشرطة التابع له موقع الإصابة .

المادة ١٥٤: يقصد بتاريخ إبلاغ المصاب هو تاريخ إبلاغ صاحب العمل بالإصابة سواء من قبل المصاب أو من أي مصدر آخر.

المادة ١٥٥: يتحتم نقل المصاب إلى جهة العلاج المختصة فور وقوع الحادث من قبل مؤسسة التأمينات الاجتماعية إلى في الحالات التي لا تسمح فيها حالات المصاب بذلك فيتم نقله من قبل الجمعية .

المادة ١٥٦: يجب إعطاء وصفاً واضحاً وكاملاً لظروف الإصابة وكيفية حدوثها كلما أمكن ذلك مع بيان العضو المصاب.

المادة ١٥٧: عرّف لائحة التأمينات الاجتماعية على أنه (تعتبر إصابة عمل إصابة تحدث للمؤمن عليه بتأثير العمل أو جزاء ممارسة العمل مهما كان سببها).

المادة ١٥٨: تعتبر إصابة عمل أيضاً كل إصابة تحدث للمؤمن عليه أثناء طريقه من مسكنه إلى محل عمله وبالعكس أو أثناء طريقة من محل عمله إلى المكان الذي يتناول فيه عادة طعامه وبالعكس، على شرط





جمعية الجفر الخيرية

ALJAFR CHARITABLE SOCIETY

أن يكون الطريق الذي يسلكه لم يتغير اتجاهه أو لم يتوقف خلال مروره فيه لغرض تملّحه عليه مصلحته الشخصية أو مصلحة لا تمت بعمله بصلة وتعتبر بنفس الصفة الإصابات التي تحدث أثناء تنقلات المؤمن عليه التي يقوم بها بناء على تعليمات صاحب العمل أو أثناء السفر المدفوع تكاليفه من قبل صاحب العمل (داخل المملكة فقط).

المادة ١٥٩: يقصد بسكن المصاب هو محل إقامته وقت وقوع الإصابة .

المادة ١٦٠: تم إعداد هذه القواعد التنظيمية بالاقتباس من لائحة المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية.

العمليات والإجراءات.

- ١- تقوم إدارة الموارد البشرية بتحرير استمارة إدراج في لائحة التأمينات الاجتماعية للموظف الجديد فور توقيعها على عقد العمل وإقرار استلام العمل .
- ٢- تقوم إدارة الموارد البشرية بتحرير استمارة خروج من لائحة التأمينات الاجتماعية للموظف المنتهية خدمته بالجمعية .
- ٣- يتحمل شخصياً كل من الموظفين الذين يحتفظون في عهدهم بأموال أو موجودات مملوكة للشركة مسئولية هذه العهد وسلامتها.
- ٤- يحق لإدارة الجمعية تفتيش وفحص أي من الموجودات المملوكة لها وفي أي وقت كان ويشمل ذلك الخزائن والمكاتب وغيرها.
- ٥- لا يحق لأي موظف استعمال أي من موجودات الجمعية وممتلكاتها لأغراض شخصية، أو غير متعلقة بمجال عمله.





جمعية الجفر الخيرية

ALJAFR CHARITABLE SOCIETY

الفصل السادس عشر : الرعاية الطبية

الأهداف:

- أ- التأكيد على المسؤولية المشتركة بين الجمعية والموظف، فكما يتحمل الموظف مسؤولية العمل هو صحيح معافى، تتحمل الجمعية مسؤولية المساهمة في رعايته طبياً عندما يصاب بأي مشاكل صحية.
- ب- ترسيخ روح الولاء والتكافل.

السياسات:

المادة ١٦١: توفر الجمعية الرعاية الطبية لكل موظف وزوجته ولكل موظفة كما تتضمن عليه لائحة العمل والعمال .

العمليات والإجراءات

الحصول على الرعاية الطبية:

- أ- في حالة احتاج الموظف للرعاية الطبية، فإن عليه اللجوء إلى المستوصفات والمستشفيات المتعاقدة مع الجمعية في حالة توفرها.
- ب- إذا حصل الموظف على الرعاية الطبية في أي عيادة أخرى، فعليه تقديم المستندات اللازمة بتكلفة الرعاية الطبية التي حصل عليها، كي يتم صرف مستحقاته وفقاً للوائح.

أمن وسلامة الموظفين:

- أ- لا بد من الأخذ في الاعتبار أن مجال عمل الجمعية لا تعد خطراً وفقاً لتعريف نظام العمل السعودي، لكنه مازال من الأهمية بمكان امتلاك سياسة للصحة والسلامة لتلائم دورنا الاجتماعي بوصف الجمعية مساهماً في تشكيل معالم نمو وتطور قطاع العمل الخيري.





جمعية الجفر الخيرية

ALJAFR CHARITABLE SOCIETY

ب- تتبنى الجمعية سياسة صحة وسلامة، وتفرض إجراءات واضحة للتأكد من الامتثال للالتزامات القانونية في هذا الشأن، ولضمان توفير قدر معقول عملياً من الصحة، والسلامة، والرفاهية لكل العاملين في الجمعية .

ج- يقع على عاتق كل الموظفين بالجمعية ضمان أن أداء أعمالهم لا تضر بصحتهم أو بصحة الموظفين أو الزوار الآخرين . وإن حدث أن موظفاً شعر بما يهدد سلامته الشخصية أو صحته، أو سلامة الآخرين وصحتهم أثناء ممارسة العمل ، لابد من إبلاغ مديره المباشر على الفور، أو المسؤول المختص.

الفصل السابع عشر :لائحة الجزاءات

الأهداف:

يهدف استخدام لائحة الجزاءات إلى ما يلي :

- أ - تحقيق الانضباط وحفظ اللائحة.
- ب- تحقيق العدالة
- ج- أن يكون مسؤولية عن الجميع التحقيقات اللازمة.
- د- أن تكون منفتحة ومتوسعة في مجال تبادل المعلومات.
- هـ- أن تكون ضامنة لتطبيق الإجراءات باستمرار في كل شؤون الجمعية.

السياسات:

المادة ١٦٢:

تعتبر مخالفة تستوجب توقيع الجزاء المنصوص عليه هذه اللائحة ارتكاب الموظف أي فعل من الأفعال الواردة بجدول المخالفات و الجزاءات التالي :





جمعية الجفر الخيرية

ALJAFR CHARITABLE SOCIETY

أولاً: مخالفات تتعلق بمواعيد العمل الشهري .

م	البيان	أول مرة	ثاني مرة	ثالث مرة	رابع مرة	خامس مرة	ملاحظات
١	التأخير عن موعد العمل ١٥ دقيقة دون عذر مقبول	انذار كتابي	خصم ٥%	خصم ١٠%	خصم ١٥%	خصم ٢٠%	
٢	التأخير عن العمل ١٥ دقيقة وأخير الآخرين دون عذر مقبول	انذار كتابي	خصم ١٠%	خصم ١٥%	خصم ٢٠%	خصم ٢٥%	
٣	التأخير عن العمل من ٣٠ - ٦٠ دقيقة دون عذر مقبول	١٥%	١٥%	٥٠%	٧٥%	١ يوم	
٤	التأخير عن العمل من ٣٠ - ٦٠ دقيقة دون عذر مقبول	٢٥%	٥٠%	٧٥%	١ يوم	يومان	
٥	ترك العمل والانصراف قبل الميعاد المحدد دون إذن من ١٥ - ٣٠ دقيقة	١٥%	٢٥%	٥٠%	٧٥%	١ يوم	
٦	ترك العمل والانصراف قبل الميعاد دون ترك العمل والانصراف قبل الميعاد دون إذن من ٣٠ - ٦٠ دقيقة	٢٥%	٥٠%	٧٥%	١ يوم	يومان	
٧	الغياب دون اذن كتابي أو عذر مقبول من ١ يوم إلى ٣ أيام	١ يوم	يومان	٣ أيام	٤ أيام	٥ أيام	
مع خصم مدة الغياب واعتبارها غياب في ملف الموظف							

م	البيان	أول مره	ثاني مره	ثالث مره	رابع مره	خامس مره	ملاحظات
٨	الغياب دون اذن او عذر مقبول أكثر من ١٠ أيام متتالية	٥ أيام	٧ أيام	الفصل	-	-	
٩	الغياب المتقطع دون عذر لمدة عن ٢١ يوما في السنة	مع خصم كامل المدة واعتبرها غياب.					
١٠	دوام ومواعيد موظفي الفروع و المستودعات و موظف المكتب الرئيسي للجمعية من سهام مدير شؤون الموظفين مع التنسيق مع المشرفين والمديرين.	يتم الفصل دون أي مكافأة وذلك بعد اتباع الاجراءات					
١١	دوام ومواعيد موظفي الادارة العليا من مهام رئيس مجلس الإدارة وله سلطة التحقيق الإداري في أي مخالفات تتعلق الادارة العليا.						
١٢	تأخير البدء في العمل أو إيقافه قبل الميعاد دون مبرر مقبول	٢٥%	٥٠%	٥٠%	١ يوم	يومان	٣ أيام
١٣	التأخير في العودة للعمل بعد اداء الصلاة	انذار كتابي	١٠%	٢٥%	٥٠%	يوم	الخصم من أساس راتب اليوم





جمعية الجفر الخيرية

ALJAFR CHARITABLE SOCIETY

ثانياً: مخالفات تتعلق بتنظيم العمل

م	البيان	أول مره	ثاني مره	ثالث مره	رابع مره	خامس مره	ملاحظات
١٤	استقبال زوار اثناء العمل عمدا	شفوي	كتابي	١٠%	١٥%	٢٥%	
١٥	الأكل وتناول الطعام في مكان العمل	شفوي	كتابي	١٠%	١٥%	٢٥%	
١٦	النوم المتعمد أثناء العمل	انذار كتابي	١٠%	٢٥%	٥٠%	١ يوم	الخصم من أساس راتب اليوم
١٧	النوم في الحالات التي تستدعي اليقظه	٥٠%	كتابي	١٠%	٣ أيام	٤ يوم	
١٨	التسكع أو التواجد في غير محل العمل	كتابي	كتابي	١٠%	٥٠%	٧٥%	
١٩	استعمال الهاتف لأغراض خاصة دون اذن مسبق	شفوي	١٠%	٢٥%	٢٥%	٥٠%	
	مع تحميله بقيمة مصاريف استخدام الهاتف						
٢٠	التلاعب في إثبات الحضور والغياب	٢٥%	٥٠%	١ يوم	٢ يوم	٣ يوم	الخصم من أساس راتب اليوم
٢١	عدم تنفيذ تعليمات خاصة بالعمل	٢٥%	٥٠%	١ يوم	٢ يوم	٣ يوم	الخصم من أساس راتب اليوم
	مع خصم وقت الغياب الفعلي أيضاً						
		٢٥%	٥٠%	١ يوم	٢ يوم	٣ يوم	
		٥٠%	٧٥%	١ يوم	٢ يوم	٣ يوم	
٢٢	عدم تنفيذ تعليمات وأوامر رئيسه المباشر	مع التحقيق الاداري وحفظ صورة بملف الموظف					
٢٣	التباطؤ في تنفيذ الأعمال وعدم بذل الجهد الكافي وازاعة وقت العمل	انذار كتابي	٥٠%	٧٥%	٢ يوم	٣ أيام	الخصم من أساس راتب اليوم
٢٤	تواجد المندوب في غير منطقتة او أي مكان غير محل العمل اثناء وقت العمل بدون مبرر	٥٠%	١ يوم	يومان	٣ أيام	٥ أيام	





جمعية الجفر الخيرية

ALJAFR CHARITABLE SOCIETY

ثالثاً: مخالفات تتعلق باستخدام الأصول

م	البيان	أول مرة	ثاني مرة	ثالث مرة	رابع مرة	خامس مرة	ملاحظات
٢٥	سوء استخدام الأصول او الاهمال أثناء الاستخدام معا سبب ضرر واتلاف	%٥٠	%٧٥	١ يوم	٢ يوم	٣ أيام	الخصم من أساس راتب ليوم
		مع اصلاح التآلف تماماً					
		١ يوم	٢ يوم	٣ أيام	٥ أيام	الفصل	الخصم من أساس راتب اليوم
٢٦	عدم اتباع إرشادات استخدام الأصول مما لدى الى تلف أو خسارة	مع تحميله بكافة الخسائر المترتبة على ذلك..					
٢٧	أجهزة والحاسب الآلي والبرامج والآلات الحاسبه والتليفونات...الخ						
	١- في حالة الاهمال الذي لدى الي اتلاف البرامج بسبب سوء الاستخدام يتم اصلاحها على نفقة المتسبب اذا بين تقرير قسم الصيانة ان العامل هو المتسبب. ٢- في حالة كسر الاجهزة أو اتلاف أي جزء بها بسبب العمل يتم اصلاحها على نفقة المتسبب.						
السيارات: سيارة الموظف التي تحمل اسم وشعار الجمعية هي واجهة الجمعية وهي صورة دعائية متحركة داخل المدن للجمعية لذا هناك ضرورة حتمية لتكون السيارة نظيفة تماماً من الخارج والداخل بصقة دائمة لهذا لزم الاهتمام بها الاهتمام الكامل.							
٢٨	١- في حالة وجود السيارة غير نظيفة(نظافة السيارة من مسؤولية قائد ها	انذار	نصف يوم	١ يوم	٣ أيام	٣ ايام	الخصم من أساس راتب اليوم
		نصف يوم	١يوم	٢ يوم	٣ ايام	٤ ايام	
	٢- في حالة عدم الالتزام بوضع الاستيكر المميز للجمعية أو متابعة لصقه أو تمزقه						
	٣- في حالة وجود إهمال لدى الي كسر أو تلف جزء من قطع الغيار بسبب سوء الاستخدام	انذار	نصف يوم	١ يوم	٣ يوم	٤ ايام	
	مع اصلاح التالف على نفقة الشخصية						





جمعية الجفر الخيرية

ALJAFR CHARITABLE SOCIETY

رابعاً : مخالفات تتعلق بسلوك الموظف

م	البيان	أول مرة	ثاني مرة	ثالث مرة	رابع مرت	خامس مرة	ملاحظات
٢٩	لتشاجر مع الزملاء وأحد ات شغب بالصوت	١ يوم	٢ يوم	٣ أيام	٥ أيام	١٥ يوم	الخصم من أساس راتب اليوم
٣٠	التشاجر مع الزملاء بالأيدي	٣ أيام	١٠ أيام	١٥ يوم	١ شهر	الفصل	
٣١	التشاجر وسوء الادب مع الرؤساء ومديري الادارات والتفوق با لفاظ ناييه						مع الاعتذار الشفوي أمام الموظفين والاعتذار المكتوب
٣٢	التشاجر بالأيدي مع الرؤساء ومديري الإدارات						مع ابلاغ السلطات المختصة وتعويض من وقع عليه ضرر فعلي..
٣٣	رفض التفتيش الاداري على العامل	انذار كتابي	٢٥%	٥٠%	١ يوم	يومان	
٣٤	التحريض على مخالفة تعليمات واوامر الادارة والمديرين الخاصة بالعمل	٢ يوم	٥ يوم	١٥ يوم	الفصل		
٣٥	اصلاح الات أو معدات أو سيارات دون اخطار الادارة ومشرف العهد والاصول	٥٠%	١ يوم	٢ يوم	٣ أيام	٥ أيام	
٣٦	عدم لبس الزي المناسب حسب تعليمات الجمعية (ربطة العنق أو الزي السعودي كاملاً)	انذار	١٥%	٢٥%	٥٠%	١ يوم	الخصم من أساس راتب اليوم
٣٧	استخدام الات أو معدات أو سيارات في غير المخصص لها من اغراض العمل	انذار	١٥%	٢٥%	٥٠%	١ يوم	مع تحميله بالقيمة الا يجاريه للا ستلام
٣٨	تمزيق أو اتلاف اعلانات أو مستندات أو مطبوعات تخص الجمعية	٢ يوم	٣ أيام	٥ أيام	٧ أيام	الفصل	مع التحقق وتحمله كامل قيمة الخسائر
٣٩	قراءة الصحف والمجلات أثناء العمل	انذار	١٥%	٢٥%	٥٠%	١ يوم	الخصم من راتب أساس راتب اليوم
٤٠	التدخين أثناء العمل (في مكتب الجمعية أو العملاء) (التدخين ممنوع مطلقاً أثناء العمل	١ يوم	٢ يوم	٣ أيام	٥ أيام	اسبوع	





جمعية الجفر الخيرية

ALJAFR CHARITABLE SOCIETY

خامساً : مخالفات تتعلق بالأموال المالية والأمانة

م	البيان	أول مرة	ثاني مرة	ثالث مرة	رابع مرة	خامس مرة	ملاحظات
٤١	صرف أي مصروف دون تعמיד أو مخالفاً لبنود وتعليمات الصرف	نصف يوم	١ يوم	٢ يوم	٣ أيام	أسبوع	الخصم من أساس راتب اليوم
٤٢	عدم إيداع المتحصلات النقدية يوماً بالبنك دون عذر مقبول	٢ يوم	٣ أيام	١٥ يوم	الفصل		الخصم من أساس راتب اليوم
٤٣	عدم تسليم إيداع المتحصلات النقدية لمدة تزيد عن ٣ أيام	٣ أيام	٥ أيام	٧ أيام	الفصل		
٤٤	أتلاف أو فقد العهد المسلمة للموظف سواء نقديه أو عينيه	مع عمل تحقيق بكامل قيمة العهدة المفقودة					
٤٥	جمع تبرعات او توقيعات أو ما إلى ذلك دون تصريح الادارة	٥٠٪	٧٥٪	١ يوم	٣ أيام	أسبوع	الخصم من أساس راتب اليوم
٤٦	صرف أي مبلغ نقدية دون تعמיד الادارة بالصرف	٥٠٪	٧٥٪	١ يوم	٢ يوم	٣ أيام	
٤٧	صرف أي مبلغ كمصروف فعلي مخالفاً لتعليمات الصرف ومخالفاً لتعليمات الادارة	١ يوم	٢ يوم	٣ أيام	٥ أيام	الفصل	
٤٨	اختلاس بضاعة او نقدية	تحصيل كامل القيمة والتحقيق والاداري واخطار الجمعية والجهات الامنية مع عدم التنازل عن الحق المعرفي والفصل والترحيل					
٤٩	افشاء اسرار الجمعية بأي صورة من خلال مانحت يديه من الاعمال سواء بصورة مباشرة أو غير مباشره	الفصل من العمل والتحقيق					





جمعية الجفر الخيرية

ALJAFR CHARITABLE SOCIETY

المادة ١٦٣: الجزاءات التي يجوز توقيعها على الموظف هي :

أ - **التنبيه:** وهو تذكير شفهي أو كتابي يوجه على الموظف من قبل رئيسه المباشر، يشار فيه إلى المخالفة التي ارتكبها الموظف ويطلب منه ضرورة مراعاة اللائحة والتقيد بالأصول في أداء واجبات وظيفته وعدم العودة لمثل ما بدر منه مستقبلاً.

ب - **الإنذار:** وهو كتاب يتم توجيهه إلى الموظف موضحاً به نوع المخالفة التي ارتكبها مع لفت نظره إلى تعرضه إلى جزاء أشد في حالة استمرار المخالفة أو العودة لمثلها مستقبلاً.

ج - **الخصم:** وهو خصم سبة من راتب في حدود جزء من الأجر اليومي أو نسبة من الراتب تتراوح بين أجر يوم وخمسة ايام في الشهر الواحد كحد أقصى

د - **الإيقاف عن العمل دون أجر:** وهو منع فصل الموظف من مزاولة العمل خلال فترة معينة مع حرمانه من أجره خلال هذه الفترة على ألا تتجاوز عشرة أيام خلال شهر واحد.

هـ - **الفصل من الخدمة مع المكافأة:** هو فصل الموظف لارتكابه المخالفة مع عدم المساس بحقه في مكافأة نهاية الخدمة.

و - **الفصل من الخدمة دون مكافأة أو تعويض أو إنذار :** وهو فسخ عقد العمل دون مكافأة أو تعويض أو إنذار لارتكاب الموظف فعلاً أو أكثر من الأفعال المنصوص عليها بالمدة ٨٠ من نظام العمل.

المادة ١٦٤: كل موظف يرتكب إحدى المخالفات الواردة بالجدول المشار إليه يعاقب بالجزاء الموضح قرين المخالفة التي ارتكبها، ويجب أن يتناسب الجزاء المفروض مع نوع ومدى المخالفة المرتكبة.

المادة ١٦٥: تكون سلطة توقيع الجزاء للمدير للجمعية أو من يفوضه، ويجوز له استبدال جزاء أخف بالجزاء المقرر لأية مخالفة في حالة ارتكابها للمرة الأولى.

المادة ١٦٦: في حالة ارتكاب الموظف ذات المخالفة بعد مضي ستة أشهر على سبق ارتكابها، فإنه لا يعتبر عائداً وتُعد المخالفة وكأنها ارتكبت للمرة الأولى.

المادة ١٦٧: عند تعدد المخالفات الناشئة عن فعل واحد يكتفي بتوقيع الجزاء الأشد من بين الجزاءات المقررة لهذه المخالفات.





جمعية الجفر الخيرية

ALJAFR CHARITABLE SOCIETY

المادة ١٦٨: لا يجوز أن يفرض على المخالفة الواحدة أكثر من جزاء واحد، وفي حالة تسبب الموظف في فقد أو تدمير أو إتلاف مهمات أو آلات أو أجهزة مملوكة للجمعية، وكان ذلك ناشئاً عن خطأ الموظف أو مخالفته تعليمات صاحب العمل فإن للجمعية خصم المبلغ اللازم للإصلاح أو عادة الوضع إلى ما كان عليه، على ألا يزيد ما يقتطع لهذا الغرض على أجر خمسة أيام في كل شهر.

المادة ١٦٩: لا يجوز توقيع أي جزاء على الموظف إلا بعد إبلاغه كتابة بما هو منسوب إليه وسماع أقواله وتحقيق دفاعه وذلك بموجب محضر يودع في ملفه.

المادة ١٧٠: لا يجوز توقيع جزاء على الموظف لأمر ارتكبه خارج مكان العمل إلا إذا كان له علاقة مباشرة بالعمل أو الجمعية أو الرؤساء.

المادة ١٧١: تسقط المساءلة التأديبية للموظف بمضي خمسة عشر يوماً على اكتشاف المخالفة دون أن تقوم الجمعية باتخاذ أي إجراء من إجراءات التحقيق بشأنها.

المادة ١٧٢: لا يجوز للجمعية توقيع الجزاءات الواردة بهذا اللائحة إذا مضى على تاريخ ثبوت المخالفة ثلاثون يوماً بالنسبة للموظفين ذوي الأجور الشهرية وخمسة عشر يوماً بالنسبة لغيرهم.

المادة ١٧٣: يخطر الموظف كتابة بما وقع عليه من جزاءات ونوعها ومقدارها والجزاء الذي سيتعوض له في حالة تكرار المخالفة، وإذا أمتنع الموظف عن استلام البلاغ يدون محضر بذلك ويوقع عليه رئيسه واثنان من الموظفين.

المادة ١٧٤: مع عدم الإخلال بحق الموظف في الاعتراض أمام اللجنة المختصة وفقاً لللائحة العمل، يجوز للموظف أن يتظلم أمام إدارة الجمعية من أي جزاء يوقع عليه وفق أحكام التظلم المنصوص عليها في لائحة تنظيم العمل، وعلى إدارة الجمعية أن تبت في التظلم الذي يقدم إليها خلال أسبوعين من تاريخ تقديمه.

المادة ١٧٥: يخصص لكل موظف صحيفة جزاءات يدون فيها نوع المخالفة التي ارتكبها وتاريخ وقوعها والجزاء الموقع عليه، وتحفظ هذه الصحيفة في ملف خدمة الموظف.





جمعية الجفر الخيرية

ALJAFR CHARITABLE SOCIETY

الفصل الثامن عشر: التظلم

الأهداف:

- أ - إتاحة المجال أمام الموظفين للتعبير عن حالات التظلم وسوء المعاملة التي يعترضون لها.
- ب - تحقيق العدالة.
- ج - رفع الروح المعنوية للموظفين وتوفير بيئة عمل آمنة تبعث على الراحة والطمأنينة لدى الموظفين وبأنهم محصنون ضد الظلم والتجاوزات.

السياسات:

المادة ١٧٦: تتكون لجنة التظلمات من :

- ١ - المدير العام رئيساً
- ٢ - المدير المالي عضواً
- ٣ - مدير الشؤون الإدارية عضواً
- ٤ - مدير الإدارة التي عمل بها الموظف عضواً
- ٥ - الرئيس المباشر للموظف عضواً

المادة ١٧٧: للجنة التظلمات الحق في حسم التظلمات التي ترفع من قبل المتظلمين من قرار ما بما لا يخل في حق الموظف في التظلم إلى الجهات الرسمية.

المادة ١٧٨: يكون قرار اللجنة ملزم ونهائي للجميع ولا يقبل المراجعة.

المادة ١٧٩: تكون جميع قرارات اللجنة بالتصويت بين الأعضاء ويكون صوت الرئيس بينهم مرجحاً في حالة تساوي الأصوات.

المادة ١٨٠: في حالة كون أحد أعضاء اللجنة طرف في قضية التظلم فإنه لا يحق له التصويت في تلك القضية ويقوم رئيس اللجنة بتحديد عضواً آخر بصفة مؤقتة

المادة ١٨١: للجنة حق النظر في التظلمات التي ترفع إليها من قبل الموظفين وذلك كالتالي:





جمعية الجفر الخيرية ALJAFR CHARITABLE SOCIETY

- أ- التظلمات التي ترفع فيما يخص تقييم الأداء.
 - ب- التظلمات التي ترفع فيما يخص طي قيد الموظف.
 - ج- التظلمات التي ترفع فيما يخص تخفيض الراتب.
 - د- التظلمات التي ترفع فيما يخص تخفيض المستوى الوظيفي.
 - هـ- أي تظلمات أخرى ترى اللجنة إمكانية بحثها.
- المادة ١٨٢ : تتعقد اللجنة بصفة ربع سنوية للنظر في التظلمات إن جدت نظرا للجهد والتكلفة التي تترتب على انعقادها.
- المادة ١٨٣ : يقوم مدير إدارة الموارد البشرية بدراسة الطلبات وجمع المعلومات عن التنظيم المرفوع وسماع رأي الموظف المتظلم والتقرير فيما إذا كان التظلم له ما يبرره أو أن بالإمكان حل المشكلة من قبل إدارة الموارد البشرية مباشرة وهو الأساس في ذلك.
- المادة ١٨٤ : نظراً لكون التظلمات تتطلب اجتماعات من قبل أعضاء اللجنة وما يترتب على ذلك من جهد ووقت ضائعين على أعضاء اللجنة، وحيث أن أعضاء هذه اللجنة من الموظفين التنفيذيين في الجمعية لذلك فإن للجنة التقرير في جزاء ما على الموظف (لا يتعدى الجزاءات التي اقترتها لائحة الجزاءات) في حالة أن اللجنة رأت أن التظلم المرفوع في غير محله، ويوافق على ذلك الموظف قبل البدء في أعمال اللجنة.
- المادة ١٨٥ : للموظف المتظلم أن يرفع تظلماته إلى مدير إدارة الموارد البشرية في مدة أقصاها اسبوع من تاريخ صدور القرار وإلا سقط حقه في التظلم.

العمليات والإجراءات

في حالة حدوث أي مشكلات أو تعديات على الموظف، فإن مسؤولية الأمر تقع على عاتق الجمعية ولا بد أن تجري التسوية بسلاسة قدر الإمكان. كما أنه من الممكن حل أصعب المشاكل وأغلبها مع أقرب مدير مباشر للموظفين. ولدى الجمعية إجراءات يمكن استخدامها لحل أي مشكلات قد يواجهها الموظفون.





جمعية الجفر الخيرية

ALJAFR CHARITABLE SOCIETY

١- الإجراء غير الرسمي

يتم تشجيع الموظفين، كلما كان ذلك ممكناً لحل مشكلاتهم عن طريق النقاش الودي (غير الرسمي) مع أقرب مدير مباشر لهم وقد يكون من المناسب أحياناً التوجه لأكثر من مدير إدارة، أو لمدير الموارد البشرية.

إذا أخفق التوجه الودي في حل الأمر فيكون من حق الموظفين وقتها استخدام إجراء التظلم الرسمي.

٢- إجراء التظلم الرسمي

هذا الإجراء لابد أن يستخدم في حل المشاكل الخطيرة في حال فشلت الطريقة الودية في ذلك. وينبغي أن تصعد هذه المشاكل أو الاستفسارات كتابياً خلال ثلاثة أشهر من ظهورها أو من تاريخ الحدث ويوجد ثلاثة مراحل لهذا الإجراء:

أ- المرحلة الأولى:

- ينبغي أن يرفع الموظف تظلمه كتابياً ويقدمه لمديره المباشر، وينبغي لمديره أن يرتب لقاءً خلال خمسة أيام من أيام العمل لمناقشة مشاكل الموظف.
- محصلة اللقاء أو أي إجراءات تابعة ينبغي أن ينصح بها الموظف خلال عشرة أيام من أيام العمل إذا كان التظلم يخص المدير المباشر للموظف، فينبغي أن يقدم التظلم لقسم الموارد البشرية، والذي سيرتب للتعامل مع هذا التظلم عن طريق مدير مناسب خارج قسم الموظف المتظلم.

ب- المرحلة الثانية:

- ينبغي أن يرفع الموظف تظلمه كتابياً ويقدمه لمديره المباشر. وينبغي لمديره أن يرتب لقاءً خلال خمسة أيام من أيام العمل لمناقشة مشاكل الموظف.
- محصلة اللقاء أو أي إجراءات تابعة ينبغي أن ينصح بها الموظف خلال عشرة أيام من أيام العمل.
- إذا كان التظلم يخص المدير المباشر للموظف، فينبغي أن يقدم التظلم لقسم الموارد البشرية، والذي سيرتب للتعامل مع هذا التظلم عن طريق مدير مناسب خارج قسم الموظف المتظلم.





جمعية الجفر الخيرية

ALJAFR CHARITABLE SOCIETY

ج- المرحلة الثالثة:

- إذا لم يقتنع الموظف بمحصلة المرحلة الثانية من التظلم فينبغي أن يرفع شكواه لمدير الإدارة على أن تقدم الشكوى كتابياً خلال ١٠ أيام من أيام العمل منذ استلام قرار المرحلة الثانية من التظلم وينبغي أن يكون الموظف موضحاً لسبب رفضه لقرار المرحلة الثانية.
- سيرتب مدير الإدارة اجتماعاً للاستماع لتظلم المشتكي خلال خمسة أيام من أيام العمل. وفي بعض الظروف يتم دعوة قسم الموارد البشرية لتقديم النصح والإرشاد لمدير الإدارة.
- ينبغي توثيق محصلة هذا الاجتماع كتابياً خلال ١٠ أيام من الاجتماع وهذه آخر مرحلة من الإجراءات وليس هناك حق في الاستئناف.

الفصل التاسع عشر : إنهاء الخدمة

الأهداف:

- أ- الاستغناء عن العاملين الذين لا يضيفون قيمة للعمل.
- ب- الحد من أسباب تباطؤ تطور الجمعية من خلال إنهاء خدمة الذين يتوقفون عن العطاء.

سياسات إنهاء الخدمة

المادة ١٨٦: تنتهي خدمة الموظف في الحالات التالية:

- ١- ثبوت عدم صلاحية الموظف خلال فترة التجربة.
- ٢- فقدان أحد الشروط المطلوبة للتعيين على الوظيفة.
- ٣- إنهاء العقد محدد المدة بانتهاء مدته إلا إذا استمر الطرفان في تنفيذه يعتبر العقد مجدداً لمدة غير محددة.
- ٤- انتهاء العقد محدد المدة بانتهاء مدته إلا إذا استمر الطرفان في تنفيذه يعتبر العقد مجدداً لمدة غير محددة.





جمعية الجفر الخيرية

ALJAFR CHARITABLE SOCIETY

- ٥- تغيب الموظف دون عذر مشروع مدة عشرة أيام متصلة أو مدداً متقطعة تتجاوز في مجموعها خلال السنة العقدية الواحدة عشرون يوماً
- ٦- قبول استقالة الموظف.
- ٧- فسخ عقد التوظيف حسب مقتضى النظام من أحد الطرفين.
- ٨- ثبوت عدم اللياقة الصحية للاستمرار في الوظيفة أو فقدان الموظف لأحد المعارف أو المهارات أو القدرات التي تمكنه من القيام بعمل الوظيفة بالقدر المقبول أو العجز الكلي للموظف عن أداء العمل.
- ٩- وفاة الموظف.
- ١٠- بلوغ الموظف ستين عاماً ومدير عام الجمعية تمديد خدمته بعد ذلك بناء على سلطة تقديرية للإدارة شريطة ألا تتجاوز خمسة أعوام.
- ١١- إلغاء الوظيفة بقرار من مجلس الإدارة على أن تقوم الجمعية بتبليغ الموظف خطياً قبل ثلاثة أشهر من الموعد المحدد لانتهاء الخدمة.
- ١٢- فسخ عقد العمل بناء على أحد الأسباب الواردة في المادة (٨٠) من لائحة العمل.
- ١٣- ترك العمل في الحالات الواردة في المادة (٨١) من لائحة العمل
- ١٤- انقطاع الموظف عن العمل لمرضه مدة تزيد عن مائة وعشرون يوماً خلال السنة حسب التفصيل التالي:
 - ثلاثون يوماً بأجر.
 - ستون يوماً بثلاثة أرباع الأجر
 - ثلاثون يوماً بدون أجر.
- ١٥- إلغاء السلطات الحكومية رخصة عمل أو إقامة الموظف غير السعودي أو عدم تجديدها أو إبعاده عن البلاد.





جمعية الجفر الخيرية

ALJAFR CHARITABLE SOCIETY

المادة ١٨٧: في الحالات التي تتطلب فيها أحكام لائحة العمل لفسخ أو انتهاء عقد العمل توجيه إخطار إلى الطرف الآخر يراعي ما يلي:

أ- أن يكون الإخطار خطياً قبل الإنهاء بمدة لا تقل عن ثلاثين يوماً للموظف ذو الأجر الشهري وخمسة عشر يوماً بالنسبة لغيره.

ب- أن يتم تسليم الإخطار في مقر العمل ويوقع المستلم بذلك وتاريخ الاستلام.

ج- إذا امتنع الموجه إليه الأخطار عن استلامه يرسل إليه بخطاب مسجل على عنوانه أو يتم الحصول على شهادة موظفين اثنين بالواقعة.

د- إذا لم يراع الطرف الذي أنهى العقد المدة المذكورة يلزم يدفع تعويضاً معادلاً لأجر الموظف عن مدة الإشعار.

المادة ١٨٨: حسب لائحة العمل والعمال يستحق الموظف شهادة خبرة من الجمعية تبين عدد سنوات العمل التي قضاها ووظيفته التي كان يشغلها والراتب وتسلم للعامل حال انتهاء خدمته

المادة ١٨٩: بعد صدور قرار طي قيد الموظف يجب البدء فوراً في استكمال نموذج إخلاء الطرف واستيفاء جميع التوقيعات للإدارات التي يتعامل معها وتسلم جميع العهد التي عليه بالكامل ويتم خصم ما للجمعية من حقوق عليه وتسديد ما عليه.

المادة ١٩٠: لا يعتبر نموذج إخلاء الطرف ساري المفعول ولا تصرف المستحقات المترتبة عليه إلا بعد اعتماده من صاحب الصلاحية .

المادة ١٩١: يجب على الموظف المطوي قيده التوقيع على نموذج تعهد بسرية البيانات.

المادة ١٩٢: تقوم الجمعية بإنهاء إجراءات الخروج النهائي للعامل غير السعودي وتسليم شركة النقل لجواز سفره لتمكينه من السفر بعد إنهاء إجراءات إخلاء الطرف.

المادة ١٩٣: تحتسب مستحقات نهاية الخدمة كالتالي:

أ- أجر نصف شهر عن كل سنة خدمة للسنوات الخمس الأولى وأجر شهر كامل عن كل سنة من السنوات التالية ويستحق الموظف مكافأة عن أجزاء السنة بنسبة ما قضاها منها في العمل.





جمعية الجفر الخيرية

ALJAFR CHARITABLE SOCIETY

ب- آخر راتب للموظف مع البدلات حتى آخر يوم عمل.

ج- بدل السكن الذي لم يتسلمه حتى آخر يوم عمل

د- بدل الإجازة الذي لم يستلمها حتى آخر يوم عمل.

هـ- إذا كان انتهاء علاقة العمل بسبب استقالة الموظف يستحق في هذه الحالة ثلث المكافأة بعد خدمة لا تقل عن سنتين متتاليتين ولا تزيد على خمس سنوات ويستحق ثلثيها إذا زادت مدة الخدمة على خمس سنوات متتالية ولم تبلغ عشر سنوات ويستحق المكافأة كاملة إذا بلغت مدة خدمته عشر سنوات فأكثر.

العمليات والإجراءات

• انتهاء العقد لمحدد المدة:

أ- تقوم إدارة الموارد البشرية بمراجعة مواعيد انتهاء العقود محددة المدة لكافة الموظفين في بداية كل شهر، وإعداد بيان كامل بها وإرسال صورة من البيان لكافة المديرين المختصين لاستطلاع رأيهم في جدوي تجديد التعاقد من عدمه.

ب- في حالة عدم ورود ما يفيد رغبة المدير المختص بتجديد عقد الموظف المحدد المدة، فإن إدارة الموارد البشرية تقوم بإعداد خطاب للموظف يفيد رغبة الجمعية في تجديد التعاقد لمدة مماثلة ويوقع من مدير إدارة الموارد البشرية ثم من المدير العام بالموافقة والاعتماد. ويتم تسليم الموظف أصل الخطاب ويوقع بالاستلام على صورة منه، ويتم اتخاذ إجراءات إخلاء طرفه وتسوية مستحقاته عند تاريخ انتهاء العقد كما هو موضح في حالة الاستقالة.

ج- في حالة عدم ورود ما يفيد رغبة مدير الإدارة المعنى في تجديد عقد الموظف المحدد المدة، فإن إدارة الموارد البشرية تقوم بإعداد خطاب للموظف يفيد بعدم رغبة الجمعية في تجديد التعاقد عند تاريخ انتهائه ويوقع من مدير الموارد البشرية ثم من المدير وتسوية مستحقاته عند تاريخ انتهاء العقد كما هو موضح في حالة الاستقالة.





جمعية الجفر الخيرية

ALJAFR CHARITABLE SOCIETY

• الاستقالة:

- أ- يقوم الموظف الذي يرغب في الاستقالة من العمل بالتقدم باستقالته محررة على نموذج استقالة إلى المدير المباشر التابع له للحصول على موافقة.
- ب- يقوم المدير المختص بكتابة رأيه على طلب ويحول الطلب لإدارة الموارد البشرية .
- ج- تقوم إدارة الموارد البشرية بمراجعة طلب الاستقالة المقدم واستقصاء رأي الموظف المستقبل عن بعض الأمور المتعلقة في العمل بالجمعية وبخاصة في إدارته واستطلاع رأيه في نظم وبيئة العمل والأسباب الرئيسية للاستقالة وبعض المعلومات الأخرى التي قد تفيد في دراسة حالات ترك العمل بما يسهم في تطوير بيئة العمل وذلك باستخدام نموذج مقابلة نهاية الخدمة ويتم دراسة وتحليل هذه المقابلات وتقديم توصيات بهذا الشأن لمدير إدارة الموارد البشرية لعرض الحلول المقترحة على الإدارة العليا.
- د- يتم رفع الاستقالة للعرض على المدير العام للموافقة والاعتماد.
- هـ- تقوم إدارة الموارد البشرية بتحرير نموذج إخطار بالموافقة على الاستقالة ويوقع الموظف بالاستلام وتسليم صورة منه للإدارة التابع لها الموظف
- و- تقوم إدارة الموارد البشرية بإجراءات إخلاء الطرف وتسليم العهد والأدوات والمستلزمات التي بحوزة الموظف من كافة الإدارات المعنية باستخدام نموذج بيان ترك الخدمة للموظفين ثم تقوم بتحرير نموذج كشف صرف مستحقات لتسوية مستحقات الموظف وتسليم كافة مستحقاته.
- ز- يقوم الموظف بالتوقيع على نموذج تنازل نهائي وبراء ذمة ثم يمنح الموظف شهادة بيانات وظيفية شهادة خبرة ويتم تحرير نموذج إخلاء طرف في حالة طلب الموظف الحصول عليها
- ح- في حالة رغبة الموظف العدول عن استقالته فيجوز له التقديم بطلب كتابي بذلك لإدارة الموارد البشرية خلال أسبوع من تاريخ إبلاغه بقبول استقالته وفي هذه الحالة تعتبر الاستقالة كأن لم تكن وتخطر الادارة التابع لها بذلك بموجب صورة من طلب العدول عن الاستقالة المقدم منه.





جمعية الجفر الخيرية

ALJAFR CHARITABLE SOCIETY

• الغياب المتكرر أو الانقطاع عن العمل:

- أ- يتم تبليغ الموظف بإنذار كتابي يتضمن حالة الغياب ويتم تسليمه باليد أو خلال البريد الإلكتروني مع التأكيد على الإرسال.
- ب- يودع نسخ من خطاب الإنذار في ملف الموظف.
- ج- في حالة تجاوز أيام الغياب عن الحد المسموح وفقاً للوائح يتم مخاطبة المدير العام ورفع تقارير الموظف وإنذاراته واستصدار قرار بالفصل.
- د- تقوم إدارة الموارد البشرية بتحرير نموذج قرار فصل ورفع مدير الموارد البشرية لاعتماده ومن ثم رفعه للمدير العام لاعتماده ويرسل القرار إلى الموظف على عنوانه أو بأي طريقة تضمن تسلمه إياه.
- هـ- يتم إنهاء اشتراك الموظف بالتأمينات الاجتماعية
- و- تقوم إدارة الموارد البشرية بإعداد التسويات المالية والمستندية الخاصة بالموظف كما هو موضح في حالة الاستقالة.
- ز- في حالة عدم حضور الموظف لتسوية مستحقاته وإخلاء طرفه يجوز لإدارة الجمعية إتخاذ كافة الإجراءات القانونية ضد الموظف للحصول على كافة التعويضات المقابلة للعهد التي بحوزته بكافة أنواعها بمعرفة إدارة الموارد البشرية بالتنسيق مع الشؤون القانونية.

• إنهاء الخدمة أو الفصل لعدم الكفاءة:

- في حالة ثبوت عدم كفاءة الموظف خلال فترة الاختبار (ثلاث أشهر) - ما لم ينص عقد العمل المبرم مع الموظف على غير ذلك) وذلك بموجب تقرير صلاحية الموظف والذي يرفعه المدير المختص التابع له الموظف تقوم غدارة الموارد البشرية بإخطار الموظف كتابياً بإنهاء التعاقد معه خلال فترة الاختبار ويتم تسليمه الإخطار والتأكد من توقيعه على نسخة منه وعليه ويتم إنهاء وتسوية مستحقاته وتسليمه مسوغات تعيينه بعد التأكد من عمل بيان ترك الخدمة من الإدارات المعنية.





جمعية الجفر الخيرية

ALJAFR CHARITABLE SOCIETY

• الوفاة:

- أ- بمجرد ورود ما يفيد وفاة الموظف تقوم إدارة الموارد البشرية على الفور بإعداد كشف صرف مستحقاته لتسليمها لورثته وذلك بعد الاعتماد من مدير إدارة الموارد البشرية والتأكد من عدم وجود عهد عينية أو مالية طرف الموظف وتسليم ورثته كافة مستحقاته على الفور.
- ب- في حالة وجود عهد عينية أو مالية طرف الموظف المتوفي لم يتم تسويتها فيجب عرض الأمر على مدير إدارة الموارد البشرية الذي يرفع توصياته للجنة التنفيذية لاتخاذ القرار المناسب في هذا الشأن.
- ج- تقوم إدارة الموارد البشرية بإنهاء إجراءات تأمينات الموظف مع مكتب التأمينات المختص ويرفق بالطلب المستند الدال على الوفاة وباقي المستندات اللازمة لذلك ثم يتم تسليم ورثته نسخة من الاستمارة بالإضافة إلى أصل مستندات التعيين الخاصة بالموظف المتوفي.

• العجز الكلي: عند أداء مهام الوظيفة

- أ- يعرض الموظف الذي يصاب بعجز كلي على اللجنة الطبية التابعة للمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية لإقرار الحالة.
- ب- بمجرد ورود تقرير اللجنة الطبية التي تفيد عجز الموظف الكلي تقوم إدارة الموارد البشرية بالتنسيق مع الإدارة القانونية برفع قرار إنهاء خدمة الموظف وعرضه على المدير العام للموافقة والاعتماد.
- ج- صرف مستحقاته وإخلاء طرفه.

• المرض الذي لا يرجى شفاؤه:

- أ- إذا استنفذ الموظف إجازاته المرضية (بالإضافة لاستنفاده كافة استحقاقاته من الإجازات السنوية) وفقاً لما تحدده لائحة العمل والمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية يعرض الموظف على اللجنة الطبية التابعة للمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية لإقرار الحالة.
- ب- بمجرد ورود تقرير اللجنة الطبية بأن مرضه لا يرجى شفاؤه تقوم إدارة الموارد البشرية بالتنسيق مع الادارة القانونية بعرض.





جمعية الجفر الخيرية

ALJAFR CHARITABLE SOCIETY

ج- صرف مستحقاته وإخلاء طرفه.

• بلوغ سن التقاعد:

طبقاً لللائحة العمل وقانون التأمينات الاجتماعية يجوز إنهاء خدمة الموظف إذا بلغ سن الستين (سن التقاعد) ما لم يكن عقد العمل المبرم معه محدد المدة وتمتد مدته إلى ما بعد بلوغه هذا السن حيث لا ينتهي العقد إلا بانتهاء مدته وفي حالة إنهاء خدمة الموظف لبلوغه سن التقاعد فإنه يستحق مكافأة نهاية الخدمة المقررة قانوناً

أ- تقوم إدارة الموارد البشرية بعد استشارة المدير المختص بإعداد القرار الخاص بإنهاء أو تمديد الخدمة لمن بلغ سن التقاعد وذلك قبل بلوغ سن الستين بشهرين ويبين فيه تفاصيل القرار سواء بإنهاء الخدمة أو بعد الخدمة والمدة المقررة للمد ويتم استشارة الموظف في حالة قرار المد حيث يحق للموظف قبول مد مدة الخدمة أو رفضها.

ب- يتم رفع القرار لعرضه على المدير العام للموافقة والاعتماد.

ج- بموجب اعتماد المدير العام لقرار إنهاء الخدمة لبلوغ سن التقاعد تقوم إدارة الموارد البشرية بتحرير خطاب للموظف يخبره فيه بقرار إنهاء خدمته بسبب بلوغ سن الستين ويعتمد من مدير إدارة الموارد البشرية ويرفق به صورة من القرار الإداري الصادر بشأنه وترسل صورة من الخطاب لمدير الإدارة التابع لها

د- يقوم الموظف قبل تسوية مستحقاته بعمل بيان ترك الخدمة للموظفين لتسديد كل العهد والأدوات والمستلزمات التي بحوزته من كافة الإدارات المعنية.

هـ- بمجرد تسليم الموظف لنموذج بيان ترك الخدمة للموظفين بعد استيفاء توقيعاته لإدارة الموارد البشرية إضافة إلى تسليمه أصل مستندات تعيينه ويوقع الموظف على صور منها بالاستلام وتحفظ الصور بالملف كما يمنح الموظف شهادة خبرة يبين فيها البيانات الوظيفية للموظف وآخر عمل شغله ومدة الخدمة وسبب انتهاء الخدمة

و- صرف مستحقاته وإخلاء طرفه.





جمعية الجفر الخيرية

ALJAFR CHARITABLE SOCIETY

• الحكم نهائياً بعقوبة جنائية أو بعقوبة مقيدة للحرية:

إذا حكم على الموظف نهائياً بعقوبة جنائية أو بعقوبة مقيدة للحرية في جريمة ماسة بالشرف والأمانة أو الآداب العامة ما لم تأمر المحكمة بوقف تنفيذ العقوبة يتم إتخاذ إجراءات إنهاء خدمته بواسطة إدارة الموارد البشرية.

الفصل العشرون : إخلاء الطرف

الأهداف:

أ - ضمان عدم المساءلة القانونية للموظف بعد إنهاء خدمته.

ب - ضمان حقوق الجمعية وحماية ممتلكاتها.

السياسات:

المادة ١٩٤: تكون إجراءات إخلاء طرف الموظف عند السفر النهائي كالتالي :

أ . يقوم الموظف الذي يتم طي قيده أو سفره لأي سبب من الأسباب باستكمال نموذج إخلاء الطرف وذلك بأخذ توقيع جميع الإدارات والأقسام المبينة في النموذج بحيث يتم اعتماده من المدير العام .
ب . إذا كان على الموظف الغير سعودي المسافر قرض ما أو أي التزامات أخرى ، عليه تسديدها قبل سفره .

ج . عند الانتهاء من جميع التوقيعات على نموذج إخلاء الطرف واعتماده من صاحب الصلاحية يتم صرف مستند استنادا إلى التسوية الصادرة من إدارة الموارد البشرية .

د . يقوم الموظف بالتوقيع باستلامه كافة حقوقه وعدم مطالبته للجمعية بأي حقوق أخرى
هـ . إصدار شهادة خيره إذا رعب الموظف في ذلك .

المادة ١٩٥: إجراءات إخلاء طرف الموظف عند سفره اثناء إجازته:

أ . يقوم الموظف الذي يرغب السفر لقضاء إجازته خارج البلاد بتسديد جميع الالتزامات التي بذمتها للجمعية.





جمعية الجفر الخيرية

ALJAFR CHARITABLE SOCIETY

- ب . إذا لم يستطع الموظف تنفيذ ما جاء بالفقرة السابقة فعليه أن يحضر كفيلاً غارماً من موظفي الجمعية يلتزم في حالة عدم عودة الموظف المجاز من السفر بأن يتحمل الكفيل كافة الالتزامات المالية والإدارية التي عليه بما في ذلك القروض وما صرف له من بدل السكن .
- ج . يتم إعداد وتعبئة نموذج إخلاء الطرف واعتماده من المدير العام ، وصرف مستحقات الموظف استناداً إلى التسوية الصادرة من إدارتي الموارد البشرية والشؤون المالية بالجمعية.
- د . إحضار كفيل غارم يتحمل نصف قيمة التذكرة في حالة عدم العودة من الإجازة .

المادة ١٩٦: إخلاء طرف الموظف عند سفره لأداء مهمة عمل :

تسهيلاً السفر الموظف لأداء مهمة عمل ، فإنه يعفى من جميع البنود الموضحة أعلاه ، بما في ذلك نموذج إخلاء الطرف، إذا قام بإحضار كفيل غرام يتعهد بأنه في حالة عدم عودة الموظف من مهمته فإن الكفيل يتحمل كافة الالتزامات المالية والإدارية بما في ذلك العهد التي سلمت للموظف وكذلك القروض التي حصل عليها وما صرف له من بدل السكن .

المادة ١٩٧: استلام الموظف لجواز سفره:

- أ . تحتم أنظمة وقوانين المملكة العربية السعودية على صاحب العمل أن يحتفظ بجواز سفر الموظف غير السعودي حال وصوله من بلده .
- ب . تقوم الجمعية حال وصول الموظف من بلده بتسليمه تعريف لكي يحمله عند تقله داخل المدينة وذلك لحين استخراج الإقامة .
- ج . إذا احتاج الموظف جواز سفره لتجديده فيجب عليه تسليم إقامته للجمعية لحين إعادة الجواز .
- د . يقوم الموظف بالتوقيع على تعهد يفيد فيه أنه حال الانتهاء من حاجته للجواز وتلك خلال مدة محددة يتم إعادته إلى الجمعية مرة أخرى وتقوم إدارة الموارد البشرية بمتابعة تلك .
- هـ . في حالة سفر الموظف لدول أخرى لرحله عمل والتي تحتاج إلى تأشيرة من سفارتها فتقوم الجمعية بإنهاء تلك الإجراءات .





جمعية الجفر الخيرية

ALJAFR CHARITABLE SOCIETY

و . في حال عودة الموظف من السفر سواء كانت إجازة أو مهمة عمل فعليه إعادة جواز سفره خلال ٢٤ ساعة من عودته وعلى إدارة الموارد البشرية متابعة ذلك.

الفصل الواحد والعشرون : العلاقات الحكومية

الأهداف:

- أ . تنظيم التزام الموظفين باللوائح والقوانين المقررة من الدولة .
- ب. الحفاظ على الكيان القانوني للجمعية من خلال إلزام الموظفين بالالتزام بالقوانين واللوائح.

السياسات

المادة ١٩٨ : المملكة العربية السعودية أنظمة وقوانين تخص العمالة الوافدة وتنظم إجراءات إصدار الوثائق الرسمية للإقامة في المملكة يشكل قانوني.

المادة ١٩٩ : عند دخول غير سعودي للمملكة يتم استخراج اقامة ورخصة عمل له.

المادة ٢٠٠ : عند خروج الموظف الغير سعودي للإجازة يتم استخراج تأشيرة خروج وعودة.

المادة ٢٠١ : عند خروج الموظف الغير سعودي نهائيا من المملكة يتم استخراج تأشيرة خروج نهائي .

المادة ٢٠٢ : عند ولادة مولود للموظف الغير سعودي أو عند زواجه يتطلب الأمر إضافة الزوجة والأولاد في جواز سفره وإقامته .

المادة ٢٠٣ : عند قيام الموظف بالعمل كسائق سيارة خاصة أو عمومية فيتم استخراج رخصة قيادة خاصة أو عامة من إدارة المرور حسب الحاجة .

المادة ٢٠٤ : يتحمل الموظف تكاليف إضافة الزوجة والمواليد .

المادة ٢٠٥ : يتحمل الموظف الغير سعودي المصاريف الأخرى له مثل استخراج وتجديد رخصة القيادة ، والشهادة الصحية ، وكذلك الإقامات والخروج والعودة والخروج النهائي لزوجته وأبنائه فقط

المادة ٢٠٦ : يتم استخراج خطاب يفيد باستلام الأوراق الرسمية للموظف الغير سعودي ليتمكن من الحركة لحين الانتهاء من استخراج الإقامات.





جمعية الجفر الخيرية

ALJAFR CHARITABLE SOCIETY

العمليات والإجراءات

- (١) يسلم الموظف أوراقه إلى قسم الموارد البشرية من أجل إنجاز المعاملات التي تقع على عاتق الجمعية.
- (٢) في حالة إجراء أية معاملات من طرف مُعقب الجمعية ، وكانت معاملات يتحمل الموظف تكاليفها ، فإن التكلفة تخصم من راتبه ، أو يدفعها للخزانة بالطريقة الأنسب.

لائحة سلم الرواتب والعلاوات

مقدمة:

تم وضع هذه اللائحة حتى يكون الموظف على إلمام تام بكل ما يتعلق بعمله في الجمعية ويكون العمل على أسس وأنظمة واضحة مما يتيح للموظف العمل بارتياح وثقة تامة، وانطلاقاً من حرص الجمعية على استقطاب أفضل الكفاءات البشرية وما يتطلبه ذلك من وجود سلم رواتب منافس في سوق العمل.

منهجية عمل سلم الرواتب:

- بناء الهيكل التنظيمي الداخلي للإدارات
- تحديد الدور الإشرافي والقيادي للوظيفة
- تحديد مهام الوظيفة ودرجة صعوبة مهام الوظيفة.

مكونات سلم الرواتب:

- ١ / الحد الأدنى: يمثل أقل راتب أساسي من الممكن أن يحصل عليه الموظف المعين على درجة وظيفية معينة ويتم في العادة استخدام هذا المستوى من الرواتب عند تعيين الموظفين الحاصلين على الحد الأدنى من المتطلبات الوظيفية المحددة في الوصف الوظيفي الخاص بالوظيفة.
- ٢ / الحد المتوسط: يمثل متوسط الراتب الأساسي من الممكن أن يحصل عليه الموظف المعين على درجة وظيفية معينة ويتم في العادة استخدام هذا المستوى من الرواتب عند تعيين الموظفين الحاصلين على الحد المطلوب من المتطلبات الوظيفية المحددة في الوصف الوظيفي الخاص بالوظيفة.





جمعية الجفر الخيرية

ALJAFR CHARITABLE SOCIETY

٣ / الحد الأعلى: يمثل أعلى راتب أساسي من الممكن أن يتحصل عليه الموظف المعين على درجة وظيفية معينة ويتم في العادة استخدام هذا المستوى من الرواتب عند تعيين الموظفين الحاصلين على أعلى من المتطلبات الوظيفية المحددة في الوصف الوظيفي الخاص بالوظيفة.

أهداف اللائحة:

١. تثبيت مبدأ العدالة والشفافية في التعاملات الداخلية والخارجية، وتوضيح آليات المكافأة والعلاوة حسب سلم الرواتب المعمول.
٢. إعداد أدوات لقياس الأداء والتقييم بدقة من خلال لائحة الموارد البشرية الخاصة بالجمعية، بحيث يسهل متابعة كل الإجراءات والمعاملات وقياس مستوى مطابقتها للائحة من عدمه وبالتالي تقييمها بالإيجاب أو السلب.
٣. تشجيع الموظفين على تنمية أنفسهم والتفاني في العمل.
٤. ترسيخ ولاء الموظفين للجمعية.

آلية إعداد سلم الرواتب:

المرونة: أن تتمتع المواد المكونة للائحة بالمرونة وإمكانية إجراء التغييرات والتعديلات عليها لملائمة أعمال الجمعية بطريقة أفضل عن طريق وضع آلية مرنة للتعديل لمواجهة المتغيرات المستقبلية.

التطبيق العملي: أن تتمتع المواد المكونة للائحة بقابلية التطبيق وجرى قواعد نظرية وبما يتناسب مع الهيكل العملي وألا تكون التنظيمي المعتمد للمجلس.

القابلية للتحديث: لأن الأنظمة يجب أن ترتبط بآلية محددة للتحديث وذلك لمواكبة التطورات والتغيرات التي تحدث بالجمعية لذا فقد تم أخذ هذه الخاصية بعين الاعتبار.





جمعية الجفر الخيرية

ALJAFR CHARITABLE SOCIETY

سلم الرواتب:

المرتبة	الدرجات															العلاوة السنوية
	١	٢	٣	٤	٥	٦	٧	٨	٩	١٠	١١	١٢	١٣	١٤	١٥	
١	٣,٠٠٠	٣,١٣٥	٣,٢٧٠	٣,٤٠٥	٣,٥٤٠	٣,٦٧٥	٣,٨١٠	٣,٩٤٥	٤,٠٨٠	٤,٢١٥	٤,٣٥٠	٤,٤٨٥	٤,٦٢٠	٤,٧٥٥	٤,٨٩٠	١٣٥
٢	٣,٤٣٠	٣,٥٩٥	٣,٧٦٠	٣,٩٢٥	٤,٠٩٠	٤,٢٥٥	٤,٤٢٠	٤,٥٨٥	٤,٧٥٠	٤,٩١٥	٥,٠٨٠	٥,٢٤٥	٥,٤١٠	٥,٥٧٥	٥,٧٤٠	١٦٥
٣	٣,٩٤٥	٤,١٣٥	٤,٣٢٥	٤,٥١٥	٤,٧٠٥	٤,٨٩٥	٥,٠٨٥	٥,٢٧٥	٥,٤٦٥	٥,٦٥٥	٥,٨٤٥	٦,٠٣٥	٦,٢٢٥	٦,٤١٥	٦,٦٠٥	١٩٥
٤	٤,٥٣٠	٤,٧٦٠	٤,٩٩٠	٥,٢٢٠	٥,٤٥٠	٥,٦٨٠	٥,٩١٠	٦,١٤٠	٦,٣٧٠	٦,٦٠٠	٦,٨٣٠	٧,٠٦٠	٧,٢٩٠	٧,٥٢٠	٧,٧٥٠	٢٣٥
٥	٥,٢٤٠	٥,٥٠٥	٥,٧٧٠	٦,٠٣٥	٦,٣٠٠	٦,٥٦٥	٦,٨٣٠	٧,٠٩٥	٧,٣٦٠	٧,٦٢٥	٧,٨٩٠	٨,١٥٥	٨,٤٢٠	٨,٦٨٥	٨,٩٥٠	٢٦٥
٦	٦,٠٦٥	٦,٣٧٠	٦,٦٧٥	٦,٩٨٠	٧,٢٨٥	٧,٥٩٠	٧,٨٩٥	٨,٢٠٠	٨,٥٠٥	٨,٨١٠	٩,١١٥	٩,٤٢٠	٩,٧٢٥	١٠,٠٣٠	١٠,٣٣٥	٣٠٥
٧	٧,٠١٠	٧,٣٧٥	٧,٧٤٠	٨,١٠٥	٨,٤٧٠	٨,٨٣٥	٩,٢٠٠	٩,٥٦٥	٩,٩٣٠	١٠,٢٩٥	١٠,٦٦٠	١١,٠٢٥	١١,٣٩٠	١١,٧٥٥	١٢,١٢٠	٣٦٥
٨	٨,٠١٠	٨,٤٢٥	٨,٨٤٠	٩,٢٥٥	٩,٦٧٠	١٠,٠٨٥	١٠,٥٠٠	١٠,٩١٥	١١,٣٣٠	١١,٧٤٥	١٢,١٦٠	١٢,٥٧٥	١٢,٩٩٠	١٣,٤٠٥	١٣,٨٢٠	٤١٥
٩	٩,٢٧٥	٩,٧٤٥	١٠,٢١٥	١٠,٦٨٥	١١,١٥٥	١١,٦٢٥	١٢,٠٩٥	١٢,٥٦٥	١٣,٠٣٥	١٣,٥٠٥	١٣,٩٧٥	١٤,٤٤٥	١٤,٩١٥	١٥,٣٨٥	١٥,٨٥٥	٤٧٥
١٠	١٠,٢٧٥	١٠,٧٨٥	١١,٢٩٥	١١,٨٠٥	١٢,٣١٥	١٢,٨٢٥	١٣,٣٣٥	١٣,٨٤٥	١٤,٣٥٥	١٤,٨٦٥	١٥,٣٧٥	١٥,٨٨٥	١٦,٣٩٥	١٦,٩٠٥	١٧,٤١٥	٥١٥

الفوائد المرجوة من تطبيق اللائحة:

١. القدرة على إستقطاب أفضل الكفاءات في سوق العمل اللازمة لتحقيق إستراتيجية ورؤية الجمعية.
٢. الاحتفاظ بالكفاءات الموجودة في الجمعية من خال وجود سلم رواتب منافس ويتناسب مع رواتب سوق العمل.
٣. تعزيز الصورة الذهنية والسمعة للجمعية كجهة مهنية رائدة في تطبيق سلم درجات ورواتب عادل ومبني على تقييم دقيق للوظائف ومتناسب مع البيئة التي تعمل بها الجمعية.
٤. المحافظة بشكل أفضل على موارد الجمعية والذي يتأتى نتيجة معرفة الجمعية لمستوى رواتب جهات شبيهة
٥. خلق بيئة عمل وثقافة مؤسسية مبنية على العمل بروح الفريق الواحد نتيجة لشعور المنسوبين بوضوح المسوغات التي تستوجب وجود تفاوت بالرواتب بين الموظفين على الدرجات المختلفة وفي نفس الدرجات.

